



عملية شراء بطريقة مناقصة عمومية

عملاً بالمذكرة رقم 4/ه.ش.ع/2022

الصادرة عن رئيس هيئة الشراء العام بتاريخ 19/8/2022

ملخص عن التزيم

اسم الجهة الشارية	عنوان الجهة الشارية	رقم و تاريخ التسجيل
مصرف لبنان - مديرية المعلوماتية	بيروت - الحمرا	2024/08/07 IT00158-2024
عنوان التزيم		
(1) تجديد الرخص الخاصة بالبرامج التابعة لـ VMware Products لمدة خمس سنوات (2) تحديث البيئة المعلوماتية العاملة في مصرف لبنان BDL Virtual Private Cloud (3) تقديم الدعم التقني لمدة ثلاثة سنوات	1) Renewals and subscriptions of BDL VMware Products period 5 years 2) BDL Virtual Private Cloud Upgrade 3) Technical Support for three years	يرغب مصرف لبنان بتزيم تجديد الرخص والدعم التقني والفنى للانظمة والبرامج المعلوماتية العاملة في مصرف لبنان والمعتمدة من قبل شركة VMWare وذلك لمدة خمس سنوات كما يتضمن تحديث البيئة المعلوماتية BDL Virtual Private Cloud وتقديم الدعم التقني لمدة ثلاثة سنوات
طريقة التزيم	نوع التزيم	موضوع التزيم
مناقصة عمومية	تحديث انظمة معلوماتية- تجديد رخص - دعم تقني	Renewals and subscriptions of BDL Virtual Private Cloud Products from VMWare for five years. BDL VMWare Private Cloud Upgrade and provide Technical Support for three years on this environment
مدة صلاحية العرض ¹	90 يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض	
ضمان العرض ²	كتاب ضمان مصري صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان ولصالحه بقيمة //10000// دولار أمريكي	
مدة صلاحية ضمان العرض ³	118 يوم من تاريخ جلسة التزيم	
ضمان حسن التنفيذ ⁴	كتاب ضماني عدد (3) صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان ولصالحه بنسبة 10 بالمائة من قيمة كل موجب من الموجبات المطلوبة والمفصلة في المادة 26 (بموجب الملحق 4)	
معايير التقييم		
1- في المرحلة الأولى يتم تقييم الشروط التقنية والفنية بحسب ما نص عليه الملحق رقم (1) ووفقاً لجدول الـ Technical Evaluation . ان الاستحصال على علامة دون 70/100 ستؤدي إلى اعتبار العرض مرفوض تقنياً وغير مؤهل للمرحلة الثانية.	2- في المرحلة الثانية، يتم وضع العلامات وفقاً لجدول الـ Commercial Evaluation 3- يسند التزيم بعد تحليل الأسعار إلى العرض الأفضل نتيجة الإستحصال على أعلى علامة بموجب معادلة نسبية بين العرض التقني والعرض المالي. على الشكل التالي: <ul style="list-style-type: none">العرض التقني 60%: أي إعطاء نسبة كاملة 60% للعرض المستحصل على أعلى علامة في التقييم التقني، بحيث تستحصل باقي العروض المقبولة على نسبة متحسبة من 60% بحسب الجدول المفصل في الملحق رقم (6)العرض المالي 40%: أي إعطاء نسبة كاملة 40% للعرض المستحصل على أعلى علامة في التقييم المالي بحيث تستحصل باقي العروض المقبولة على نسبة متحسبة من 40% بحسب الجدول المفصل في الملحق رقم (6) وعلى الراغبين جدياً بالإشتراك بالمناقصة:	
مكان استلام دفتر الشروط		
مكانت تقديم العروض		
زيارة الموقع		
الموعد النهائي لتقديم العروض		

¹ م. 22 من ق.ش.ع

² م. 34 من ق.ش.ع

³ م. 34 من ق.ش.ع

⁴ م. 35 من ق.ش.ع



موعد فض العروض	الخميس 29/08/2024 الساعة 10:30 فوراً بعد الموعد النهائي لاستلام العروض
مكان فض العروض	مصرف لبنان- المركز الرئيسي- مديرية الشؤون القانونية – مبني "أ" – الطابق الخامس
ان مدة العقد هي :	<p>1. خمس سنوات لتجديد الرخص والدعم التقني تبدأ اعتباراً من تأكيد مصرف لبنان خطياً استلام كافة الرخص الجديدة وتأكيد الدعم التقني من شركة Broadcom عبر الرسائل الالكترونية من الشركة تؤكد فيها ذلك..</p> <p>2. 150 يوم عمل فعلي لتنفيذ التحديث المطلوب على البنية التحتية لهذا المشروع تبدأ اعتباراً من تاريخ إعطاء الأمر من قبل المصرف للملتزم ب مباشرة الالتزام.</p> <p>3. ثالث سنوات لتقديم الدعم التقني على البنية المعلوماتية BDL Virtual Private Cloud من الملتزم تبدأ بعد انتهاء مرحلة Post Production.</p>
عملة العقد	بالدولار الأميركي
دفع قيمة العقد ⁵	يسدد مصرف لبنان المستحقات المسيرة بالعملة الأجنبية بالليرة اللبنانية على أساس السعر الفعلي في تاريخ الدفع ويتم الدفع سنوياً بعد تقديم الملتزم الفاتورة السنوية وفقاً لما هو مفصل في المادة 26

مصرف لبنان

دفتر شروط متعلق بـ:

- 1- تجديد الرخص للانظمة والبرامج المعلوماتية العاملة في مصرف لبنان المعتمدة من قبل شركة VMWare وذلك لمدة خمس سنوات
- 2- تحديث البيئة المعلوماتية BDL Virtual Private Cloud
- 3- تقديم الدعم التقني لمدة ثلاثة سنوات

Renewals and subscriptions of BDL Virtual Private Cloud Products from VMWare for five years

BDL VMWare Private Cloud Upgrade and provide Technical Support for three years on this environment

تمت المصادقة على أحكام دفتر الشروط الحاضر كافة بتاريخ

يرجى ، تحت طائلة رفض العرض ، التقيد حرفيًا بالشروط الشكلية وال موضوعية المطلوبة بموجب دفتر الشروط الحاضر.



القسم الأول

أحكام خاصة بتقديم العروض وارسال التلزيم

المادة 1: المصطلحات

1. يقصد بكلمة "المصرف" الجهة الشاربة - مصرف لبنان.
2. يقصد بكلمة "العرض" المؤسسة أو الشركة مقدمة العرض أو أي شخص طبيعي.
3. يقصد بكلمة "الملتزم" المؤسسة أو الشركة التي تم اعتماد عرضها أو أي شخص طبيعي.
4. يقصد بكلمة "قانون الشراء العام" القانون رقم 244 تاريخ 21/07/2021.
5. يقصد بكلمة "المناقصة" إجراءات الشراء بواسطة مناقصة عمومية.
6. يقصد بكلمة "لجنة التلزيم" لجنة التلزيم لدى المصرف المنصوص عليها في المادة 100 من قانون الشراء العام.
7. يقصد بكلمة "لجنة الإسلام" لجنة الإسلام لدى المصرف المنصوص عليها في المادة 101 من قانون الشراء العام.
8. يقصد بكلمة "العقد" العقد الذي سيوقع بين المصرف والملتزم.
9. يقصد بكلمة "الالتزام" مشروع تجديد وتحديث الرخص والدعم الفني والتقني للانظمة والبرامج المعلوماتية العاملة في مصرف لبنان من نوع VMware كافة وفقاً لأحكام دفتر الشروط الحاضر الحاضر وملحقاته والعقد.

المادة 2: الدعوة إلى التلزيم

- 1- تتم الدعوة إلى هذا التلزيم عبر الإعلان والنشر على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع الالكتروني الخاص بمصرف لبنان . (مع الإشارة أن الملف التقني، بسبب دقة المعلومات التي يتضمنها، لن يتم نشره على المنصة ويمكن الإستحصال عليه من وحدة المشتريات لدى مصرف لبنان)
- 2- مرفقات دفتر الشروط الحاضر:
 - الملحق رقم 1: لائحة الشروط التقنية والفنية
 - الملحق رقم 2: كتاب التعهد
 - الملحق رقم 3 : مستند تصريح النزاهة
 - الملحق رقم 4: نموذج كتاب ضمان
 - الملحق رقم 5: لوائح الأسعار والكشف بالكميات
 - الملحق رقم 6: تحليل الأسعار
 - الملحق رقم 7: كتب الإمتثال (ست -6- وثائق)
 - الملحق رقم 8: نموذج عقد تلزيم
 - الملحق رقم 9: Checklist

إن دفتر الشروط الحاضر منشور على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع الالكتروني الحاضر بمصرف لبنان (www.bdl.gov.lb) ويمكن الحصول على نسخة منه عبر البريد الإلكتروني بعد مراجعة وحدة المشتريات لدى مصرف لبنان.

يُطبق على دفتر الشروط الحاضر أحكام قانون الشراء العام رقم 244 تاريخ 29/07/2021 مع تعديلاته والأنظمة الأخرى المرعية الإجراء.



المادة 3: طريقة التزيم والمعايير المعتمدة

يجري تزيم الخدمة عن طريق المناقصة العمومية عبر الإعلان على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام. يسند التزيم مؤقتاً إلى العارض المقبول شكلاً من الناحية الإدارية والفنية والتقنية والمالية وفقاً للمعايير المحددة في تحليل الأسعار (الملحق رقم 6).

المادة 4: شروط مشاركة العارضين

I- يحق الاشتراك في هذا التزيم كل شخص معنوي توافق فيه الشروط التالية:

- 1- يقدم العرض بصورة واضحة وجليّة جداً من دون أي شطب أو حك.
- 2- يصرح العارض في عرضه أنه اطلع على دفتر الشروط الحاضر هذا والمستندات المتممة له وأخذ نسخة عنه؛ وأنه يقبل الشروط المبينة فيه ويعهد التقيد بها وتتفيد بها جميعها من دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الاستدراك وأنه يقدم عرضه على هذا الأساس ويلتصق على كتاب التعهد والتصریح المرفقين ربطةً الطوابع المالية المتوجبة.
- 3- يلتزم بكتمان السر المنثاً بقانون 3 أيلول 1956 ويشمل هذا الموجب جميع المعلومات التي قد يستحصل عليها من مصرف لبنان أو قد يطلع عليها وعليه أن يحافظ على هذه المعلومات بالعناية التي يحافظ بها على المعلومات السرية الخاصة به.
- 4- يرفض كل عرض يتضمن أي تحفظ أو استدراك.

II- يتوجب على العارض تقديم ملفين يتضمنان المستندات المعددة أدناه (أصل أو صورة طبق الأصل) وفقاً لما يلي:

أولاً: الغلاف رقم (1) الوثائق والمستندات الإدارية والتقنية

الوثائق والمستندات الإلزامية:

- 1- إذاعة تجارية محدّد فيها صاحب الحق المفوض بالتوقيع عن العارض، ثبّين توقيع المفوض قانوناً بالتوقيع على العرض، مصادق عليها لدى السجل التجاري بتاريخ لا يقل عن سنة وان يكون موضوع الشركة واضح يتماشى مع نوع الخدمات التي تقدمها لمصرف لبنان.
- 2- شهادة تسجيل في السجل التجاري لا يعود تاريخها لأكثر من سنة.
- 3- التفويض القانوني بالتوقيع عن العارض لا يعود تاريخه لأكثر من سنة مصدقاً عليه وفقاً للأصول في حال توجيه وكالة لدى كاتب العدل) أو محضر مجلس ادارة لا يتعدى سنة من تاريخ انعقاد الاجتماع مصادق عليه لدى السجل التجاري المتضمن التفويض بالتوقيع.
- 4- عقد الشراكة مصدقاً عليه وفقاً للأصول في حال توجيهه (Joint Venture).
- 5- شهادة تسجيل العارض في وزارة المالية يتضمن رقم تسجيل العارض كمكلف بالضريبة على القيمة المضافة إذا كان خاضعاً لها لا يعود تاريخها لأكثر من سنة وفي حال عدم خضوع العارض لأحكام الضريبة على القيمة المضافة، عليه ان يذكر ذلك خطياً وعلى كامل مسؤوليته.
- 6- شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية لا يعود تاريخها لأكثر من سنة.
- 7- براءة ذمة صادرة عن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي مصدقاً عليها وفقاً للأصول لا يعود تاريخها لأكثر من سنة.



- 8- محضر اجتماع جمعية عمومية للمساهمين مع لائحة الحضور (تحدد هوية ونسبة ملكية مع توقيع كل شخص او شركة يملك اكثر من 20% في رأس المال الشخص المعنوي) لا يتعدي ثلاط سنوات من تاريخ انعقاد الاجتماع، مصادقا عليه لدى السجل التجاري.
- 9- إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري لا يعود تاريخها لأكثر من سنة تبيّن: المؤسسين، الأعضاء، المساهمين، المفوضين بالتوقيع، المدير، رأس المال، ...
- 10-كتاب تعهد بالامتنال معد من قبل وحدة الامتنال لدى المصرف مختوماً وموقاً للأصول (الملحق رقم 7).
- 11-بطاقة إنتساب العارض في أي من النقابات في حال كان مشروع الإلتزام متعلق بمهنة منظمة من قبل نقابة.
- 12-في حال كان العارض شركة أجنبية، يتوجب الحضور للممثل القانوني عن الشركة أو أن يكون لها وكيل أو ممثل في لبنان مكلف بتوقيع عنها المستندات والوثائق والعقد الناتج عن الإلتزام. في هذه الحالة، يتوجب أيضاً على العارض الأجنبي أن يتقدم بما يلي:
 - شهادة تسجيل شركته أو مؤسسته لدى المراجع المعنية في بلده مصدقة من السفارة اللبنانية ووزارة الخارجية في لبنان لا يعود تاريخها لأكثر من سنة.
 - إفادة من وزارة الاقتصاد والتجارة اللبنانية ثبت انطباق أحكام قانون مقاطعة اسرائيل على العارض على أن لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ثلاثة أشهر من تاريخ جلسة التلزيم.
 - المستندات المعددة في المقطع II-أولاً من المادة (4).
- 13-إفادة صادرة عن المحكمة المختصة (السجل التجاري) ثبت ان العارض ليس في حالة إفلاس لا يعود تاريخها لأكثر من سنة.
- 14-إفادة صادرة عن المحكمة المختصة (السجل التجاري) ثبت ان العارض ليس في حالة تصفية لا يعود تاريخها لأكثر من سنة.
- 15-مستند يحدد فيه العارض مكاناً لإقامته (عنوان واضح- بريد إلكتروني- رقم هاتف-...) للتواصل معه وذلك بغية إسلام التبليغات كافة.
- 16-كتاب تعهد، مطابقاً للنموذج المرفق بดفتر الشروط الحاضر (ملحق رقم 2) موقعاً وفقاً للأصول وملصقاً عليه رسم الطابع المالي المتوجب.
- 17-كتاب ضمان مصري، مطابقاً للنموذج المرفق بدفتر الشروط الحاضر (ملحق رقم 4) مختوماً وموقاً وفقاً للأصول.
- 18-دفتر الشروط الحاضر مختوماً وموقاً وفقاً للأصول.
- 19-لوائح الأسعار والكشف بالكميات مختومة وموقعة وفقاً للأصول غير متضمنة الأسعار (اللوائح الأصلية المسلمة إلى العارض) (ملحق رقم 5).
- 20-لائحة الشروط التقنية والفنية (ملحق رقم 1) مختومةً وموقعةً وفقاً للأصول وجدول الكميات.
- 21-لائحة ببعض زبائن العارض ولمشاريع مماثلة من حيث الحجم والنوع أنجزها خلال السنوات الخمس الماضية والعنوان الكامل والأرقام الهاتفية والبريد الإلكتروني لهؤلاء الزبائن.
- 22-سجل عدلي للمفوض بالتوقيع لا يعود تاريخه لأكثر من ثلاثة أشهر من تاريخ انعقاد الاجتماع.
- 23-إفادة صادرة عن وزارة المالية ثبت إيفاء العارض بالإلتزامات الضريبية المتوجبة عليه لا يعود تاريخها لأكثر من سنة.
- 24-إفادة صادرة عن البلدية التي يقع المركز الرئيسي للعارض ضمن نطاقها بحسب شهادة التسجيل في السجل التجاري، تفيد أنه سدد كامل الرسوم البلدية المتوجبة عليه لا يعود تاريخها لأكثر من سنة.



- 25- نسخ عن بطاقات التعريف (هوية/جواز سفر) لأي شخص يمثل العارض.
- 26- نسخ عن بطاقات التعريف (هوية/جواز سفر) لأي صاحب حق إقتصادي.

الوثائق والمستندات الإختيارية: (على سبيل الإستثناء، مع الإشارة أن هذه المستندات لن تؤثر على التقييم الإداري والفنى)

- 1- شهادة إنتساب صادرة عن غرفة التجارة والصناعة والزراعة تثبت أن العارض يتعاطى تجارة أو صناعة المواد موضوع التلزيم، صالحة بتاريخ جلسة التلزيم وصالحة للإشتراك في المناقصات العمومية/عروض أسعار.
- 2- شهادة الجودة الخاصة بالعارض (ISO).
- 3- أي مستند فني إضافي (....- Catalogue- Brochure-....).

إن جميع المستندات والوثائق المقدمة في العرض يجب أن تكون مصدقة وفقاً للأصول ومرقمة وفقاً للترتيب الوارد في الـ Check list المرفقة ربطاً ويكون كل عارض مسؤولاً عن صحة المعلومات المقدمة من قبله. إن عدم التقيد حرفاً بمضمون وشروط المستندات المذكورة أعلاه و/أو عدم ملائمة العرض المقدم للمواصفات الفنية المطلوبة لا سيما عدم التقيد باللوائح المعدة من قبل المصرف، يؤدي إلى عدم فتح الظرف المختوم المتضمن لواحة الأسعار، وبالتالي استبعاد العرض كلياً.

ثانياً: الغلاف رقم (2) بيان الأسعار

يقدم العرض لواحة الأسعار والكشف بالكميات مختومة وموقعة من قبله وفقاً للأصول ضمن ظرف مغلق يدون عليه موضوع التلزيم وإسم العارض وفقاً للملحق رقم (5) ويتضمن السعر الإفرادي والإجمالي (بالدولار الأميركي...). تدون الأسعار بالأرقام والحروف الكاملة دون حك أو شطب أو زيادة لكلمات غير مصدق عليها، علماً أنه في حال اختلاف قيمة الأرقام عما هو مدون بالأحرف، يعتمد السعر الأدنى.

تشمل الأسعار جميع المصارييف والرسوم والضرائب، بما فيها الضريبة على القيمة المضافة في حال توجبها، والأجور والأتعاب ومصاريف النقل والأعباء مهما كانت التي تستحق قبل وخلال مدة تنفيذ الإلتزام. على العارض أن يقدم سعره مفصلاً مع السعر الإجمالي للتلزيم بما فيه الضريبة على القيمة المضافة.

على العارض أن يلتزم بالأسعار التي قدمها في عرضه دون أن يكون له حق التغيير أو المراجعة طيلة مدة التعاقد معه في حال تم اختياره لتنفيذ الإلتزام.

يقتضي على العارض أن يدون على كل غلاف محتوياته وموضوع التلزيم وتاريخ جلسة التلزيم وإسم العارض على أن يوضع الغلافين المذكورين أعلاه ضمن غلاف واحد يدون عليه موضوع التلزيم وتاريخ جلسة التلزيم فقط دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كإسم العارض أو صفتة أو عنوانه، وذلك تحت طائلة رفض العرض.

المادة 5: العروض المشتركة (المادة 23 من قانون الشراء العام)

يجوز أن يشترك في تنفيذ المشروع هذا عدة موردين أو مقدمي خدمات أو مقاولين من تتوفر فيهم الشروط الفنية والقانونية من قانون الشراء العام شرط أن يعيّنوا، بموجب عقد شراكة أو اتفاقية مشتركة (joint venture)، مصدق لدى الكاتب بالعدل شريكاً رئيسياً مفوضاً يمثلهم مجتمعين بالتكافل والتضامن ويوقع باسمهم وتتصرف أعماله إليهم، على أن يكون جميع الشركاء مسؤولين دون استثناء تجاه (الجهة الشارية) بالتكافل والتضامن.



في موضوع تنفيذ دفتر الشروط هذا. في هذه الحالة، يقتضي تقديم المستندات القانونية المثبتة لهذه الشراكة.

المادة 6: طلبات الاستيصالح (المادة 21 من قانون الشراء العام)

يحق للعارض تقديم طلب استيصالح خطّي حول دفتر الشروط خلال مهلة تنتهي قبل عشرة أيام من تاريخ تقديم العروض وذلك عبر البريد الإلكتروني على العنوان التالي : purchasingunit@bdl.gov.lb على مصرف لبنان الإجابة خلال مهلة تنتهي قبل ستة أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض. ويرسل الإيصالح خطّياً، في الوقت عينه، من دون تحديد هوية مصدر الطلب، إلى جميع العارضين، وتطبق أحكام المادة 21 من قانون الشراء العام في حال ارتأى مصرف لبنان اجراء تعديلات على دفتر الشروط لأي سبب كان أو بمبادرة منه أم نتيجة لطلب استيصالح مقدم من أحد العارضين، وفي كل ما يتعلق بعقد الاجتماعات مع العارضين، كما يمكن لمصرف لبنان، عند الاقتضاء، تحديد موعد معين للعارضين المحتتملين لمعاينة الموقع. وعلى الراغبين جدياً بالإشتراك بالمناقصة:

- إرسال بريد إلكتروني على العنوان التالي: purchasingunit@bdl.gov.lb مرفق به إذاعة تجارية للشركة لا يعود تاريخها لأكثر من سنة مع تحديد الشخص المفوض بالتوقيع عن الشركة.

- الحضور إلى وحدة المشتريات في مصرف لبنان بغية إمضاء اتفاقية عدم الافصاح (Non-Disclosure Agreement) من قبل المفوض بالتوقيع عن الشركة تخوله استلام الملف التقني العائد لدفتر الشروط الحاضر.

المادة 7: مدة صلاحية العرض (المادة 22 من قانون الشراء العام)

1. يحدد دفتر الشروط الحاضر مدة صلاحية العرض 90 يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
2. يمكن لمصرف لبنان أن يطلب من العارضين، قبل انقضاء فترة صلاحية عروضهم، أن يمددوا تلك الفترة لمدة إضافية محددة. ويمكن للعارض رفض ذلك الطلب من دون مصادره ضمان عرضه.
3. على العارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم أن يمددوا فترة صلاحية ضمانات العروض، أو أن يُقْرِّبُوا ضمانات عروض جديدة تُعَطِّي فترة تمديد صلاحية العروض. ويُعتبر العارض الذي لم يُمدد ضمان عرضه، أو الذي لم يقدم ضمان عرض جديد، أنه قد رَفَضَ طلب تمديد فترة صلاحية عرضه.
4. يمكن للعارض أن يعدل عرضه أو أن يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض دون مصادره ضمان عرضه. ويكون التعديل أو طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تسلمه الجهة الشارية قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.
5. تمدد صلاحية العرض حكماً في حال تجميد الإجراءات لفترة محددة من قبل هيئة الاعتراضات وفق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام، وذلك لفترة زمنية تعادل فترة تجميد الإجراءات. وعلى العارض تمديد فترة ضمان عرضه تبعاً لذلك.

المادة 8: ضمان العرض (المادة 34 من قانون الشراء العام)

1. يحدد ضمان العرض لهذا التلزم بمبلغ //10000/ دولار اميركي (عشرة الاف دولار اميركي) وفقاً للنموذج المرفق في الملحق رقم 4.
2. تُحدَّد مدة صلاحية ضمان العرض ب 118 يوماً من تاريخ جلسة فض العروض.
3. يجدد مفعول ضمان العرض تلقائياً إلى أن يقرر إعادةه إلى العارض.
4. يعاد ضمان العرض إلى الملتزم عند تقديمها ضمان حسن التنفيذ، وإلى العارضين الذين لم يرس عليهم التلزم في مهلة أقصاها بدء نفاذ العقد.



المادة 9: ضمان حسن التنفيذ (المادة 35 من قانون الشراء العام)

1. تحدد قيمة ضمان حسن التنفيذ بنسبة 10% من قيمة العقد وفقاً للنموذج المرفق في الملحق رقم 4.
2. يجب تقديم ضمان حسن التنفيذ خلال فترة لا تتجاوز // 15 // خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد. وفي حال التخلف عن تقديم ضمان حسن التنفيذ، يُصدر ضمان العرض.
3. يبقى ضمان حسن التنفيذ مهماً طوال مدة التلزيم، ويُحسم منه مباشرةً وبدون سابق إنذار وعند أول طلب ما قد يتربّب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يحده الملتزم إلى حين إيفائه بكامل الموجبات.
4. يعاد ضمان حسن التنفيذ إلى الملتزم بعد انتهاء مدة التلزيم واتمام الإسلام النهائي الذي يجري بعد تأكيد لجنة الإسلام من أن التلزيم جرى وفقاً للأصول.

المادة 10: طريقة دفع الضمانات (المادة 36 من قانون الشراء العام)

يقدم ضمان العرض كما ضمان حسن التنفيذ بموجب كتاب ضمان مصري غير قابل للرجوع عنه، صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان يبيّن أنه قابل للدفع عند أول طلب، ويقدم ضمان العرض باسم الالتزام لصالح مصرف لبنان.

المادة 11: تقديم العروض

1. ترسل العروض بواسطة البريد أو باليد مباشرة إلى مصرف لبنان - وحدة المشتريات.
2. يُحدد الموعد النهائي لتقديم العروض وفق ما ينص عليه الإعلان المتعلق بهذا التلزيم، والمنشور على المنصة الإلكترونية المركزية لهيئة الشراء العام. (يكون موعد جلسة فض العروض فوراً عند انتهاء مهلة استقبال العروض)
3. يزور مصرف لبنان العارض بإيصال يبيّن فيه رقم تسلسلي بالإضافة إلى تاريخ تسلّم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.
4. يحافظ مصرف لبنان على أمن العرض وسلامته وسرّيته، وتُكفل عدم الاطلاع على محتوياته إلا بعد فتحه وفقاً للأصول.
5. لا يُفتح أي عرض يسلمه مصرف لبنان بعد الموعد النهائي لتقديم العروض، بل يُعاد مختوماً إلى العارض الذي قدمه.
6. لا يحق للعارض أن يقدم أكثر من عرض واحد تحت طائلة رفض كل عروضه.

المادة 12: فتح وتقدير العروض

1. تفتح العروض لجنة التلزيم المنصوص عنها في المادة 100 من قانون الشراء العام في مديرية الشؤون القانونية في الطابق الخامس من البلوك "أ" في مركز مصرف لبنان الرئيسي . تتولى هذه اللجنة حصرياً دراسة ملف التلزيم وفتح وتقدير العروض وتحديد العرض المقبول إدارياً، تقنياً ومالياً والحال على العالمة الأعلى، وذلك في جلسة علنية تعقد فور انتهاء مهلة تقديم العروض.
2. على رئيس اللجنة وعلى كلٍ من أعضائها أن يتنحّى عن مهامه في اللجنة المذكورة في حال تبين وجود تضارب مصالح مع المشاركين في إجراءات الشراء، وذلك فور معرفته بذلك.
3. يمكن للجنة التلزيم الاستعانة بخبراء من خارج أو داخل مصرف لبنان للمساعدة على التقييم الفني والمالي عند الإقتضاء، وذلك بقرار من المرجع الصالح لدى مصرف لبنان. يخضع اختيار الخبراء من خارج مصرف لبنان إلى أحكام قانون الشراء العام.
4. يلتزم الخبراء بالسرية والحياد في عملهم ولا يحق لهم أن يقرّروا باسم اللجنة أو أن يشاركوا في مداولاتها أو أن يفصحوا عنها، ويمكن دعوتهم للاستماع والشرح من قبل الجهات المعنية. كما يتوجّب على الخبراء تقديم تقرير خطي للجنة يُضمّ إلزامياً إلى محضر التلزيم.



5. في حال التباين في الآراء بين أعضاء اللجنة، تؤخذ القرارات بأغلبية أعضائها ويدوّن أيّ عضو مخالف أسباب مخالفته.

6. يحق لجميععارضين المشاركون في عملية التلزيم أو لممثلهم المفوضين وفقاً للأصول حضور جلسة فض العروض.

7. تُثَقَّ العروض في جلسة علنية بحضورعارضين الراغبين في التاريخ المحدد لفض العروض بحسب الآلية التالية:
أ- يتم فض الغلاف الخارجي الموحد لكل عرض على حدة واعلان اسمه ضمن المشاركون في التلزيم.

ب- يتم فض العروض على مرحلتين:

المرحلة الأولى:

يتم فض الغلاف رقم (1) (الوثائق والمستندات الإدارية والتقنية المنصوص عنها في المادة 4-II اعلاه) وفرز المستندات المطلوبة والتدقيق فيها تمهيداً لتحديد وإعلان أسماءعارضين المقبولين شكلاً والمؤهلين للاشتراك في بيان مقارنة الأسعار.

تحفظ الظروف المختومة المتضمنة لواحة الأسعار والكشف بالكميات بانتظار أن تفتح في المرحلة الثانية.
يقوم المصرف بدراسة باقي المستندات ونُسْبَّع العروض غير المستوفية للشروط المطلوبة كافة.

المرحلة الثانية:

عند الانتهاء من دراسة المستندات، يجري فض الغلاف رقم (2) (بيان الأسعار) للعارضين المقبولين شكلاً كل على حدة واجراء العمليات الحسابية اللازمة، وتدوين السعر الإجمالي لكل عرض بما فيه الضريبة على القيمة المضافة في حال كان العرض خاصاً بها، تمهيداً لإجراء مقارنة واعلان اسم الملزوم المؤقت.

تُصَحَّ لجنة التلزيم أيّ أخطاء حسابية محضة تكتشفها أثناء فحصها العروض المقدمة وفقاً لأحكام دفتر الشروط، وتبلغ التصحيحات إلى العرض المعنى بشكل فوري إذا كان حاضراً.

يحق للمصرف إجراء المرحلتين المذكورتين أعلاه في يوم واحد كلما دعت الحاجة.

8. يمكن للجنة التلزيم، في أيّ مرحلة من مراحل إجراءات التلزيم، أن تطلب خطياً من العرض إيضاحات بشأن المعلومات المتعلقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لمساعدتها في التأكيد من المؤهلات أو فحص العروض المقدمة وتقديرها.

9. تُسَجِّل وقائع فتح العروض خطياً في محضر يوقع عليه رئيس وأعضاء لجنة التلزيم، كما توضع لائحة بالحضور يوقع عليها المشاركون من ممثلي مصرف لبنان وهيئة الشراء العام والعارضين وممثلهم على أن يشكّل ذلك إثباتاً على حضورهم. ثُدرج كل المعلومات والوثائق المتعلقة بوقائع الجلسة في سجل إجراءات الشراء المنصوص عليه في المادة 9 من قانون الشراء العام.

10. لا يمكن طلب إجراء أو السماح بإجراء أيّ تغيير جوهري في المعلومات المتعلقة بمؤهلات أو بالعرض المقدّم، بما في ذلك التغييرات الرامية إلى جعل من ليس مؤهلاً من العرضين مؤهلاً أو جعل عرض غير مستوفٍ للمتطلبات مستوفياً لها.

11. لا يمكن إجراء أيّ مفاوضات بين مصرف لبنان أو لجنة التلزيم والعرض بخصوص المعلومات المتعلقة بمؤهلات أو بخصوص العروض المقدمة، ولا يجوز إجراء أيّ تغيير في السعر إثر طلب استيضاح من أي عرض.

12. ثُدرج جميع المراسلات التي تجري بموجب هذه المادة في سجل إجراءات الشراء بحسب المادة 9 من قانون الشراء العام.

13. في حال كانت المعلومات أو المستندات المقدمة في العرض ناقصة أو خاطئة أو في حال غياب أي مستندات معينة، يجوز للجنة التلزيم طلب خطياً من العرض المعنى توضيحات حول عرضه، أو طلب تقديم أو استكمال المعلومات أو الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محددة، شرط أن تكون كافة المراسلات خطية واحترام مبادئ الشفافية والمساواة في المعاملة بين العرضين في طلبات التوضيح أو الاستكمال الخطية، وذلك مع مراعاة أحكام الفقرة 3 من البند الثاني من المادة 21 من قانون الشراء العام.

14. تطبق أحكام المادة 55 من قانون الشراء العام على كيفية تقييم العروض.

المادة 13: استبعاد العارض

تستبعد الجهة الشارية العارض من إجراءات التلزيم بسبب عرضه منافع أو من جراء ميزة تنافسية غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وذلك في أحدى الحالتين المنصوص عنهما في المادة الثامنة من قانون الشراء العام.

المادة 14: حظر المفاوضات مع العارضين (المادة 56 من قانون الشراء العام)
تحظر المفاوضات بين مصرف لبنان أو لجنة التلزيم وأي من العارضين بشأن العرض الذي قدّمه ذلك العارض.

المادة 15: الأنظمة التفضيلية (المادة 16 من قانون الشراء العام)
خلافاً لأي نص آخر، يمكن إعطاء العروض المتضمنة سلعاً أو خدمات ذات منشأ وطنياً فضيلية بنسبة //10// عشرة بالمئة عن العروض المقدمة لسلع أو خدمات أجنبية. تُعطى الأفضلية لمكونات العرض ذات المنشأ الوطني.

المادة 16: إلغاء الشراء و/أو أي من إجراءاته:
يمكن لمصرف لبنان أن يلغى الشراء و/أو أي من إجراءاته في أي وقت قبل إبلاغ الملزوم المؤقت إبرام العقد، في الحالات التي نصّت عليها المادة 25 من قانون الشراء العام.



القسم الثاني أحكام خاصة بالعقد وتنفيذ الإلتزام

المادة 17: قواعد قبول العرض الفائز (أو التلزيم المؤقت) وبدء تنفيذ العقد:

1. يقوم مصرف لبنان بقبول العرض المقدم الفائز ما لم:
 - أ- تُسقط أهلية العارض الذي قدم العرض الفائز وذلك بمقتضى المادة 7 من قانون الشراء العام؛ أو
 - ب- يُلغى الشراء بمقتضى الفقرة 1 من المادة 25 من قانون الشراء العام؛ أو
 - ج- يُرفض العرض الفائز عند اعتبار سعره منخفضاً انخفاضاً غير عادي بمقتضى المادة 27 من قانون الشراء العام؛ أو
- د- يُستبعد العارض الذي قدم العرض الفائز من إجراءات التلزيم للأسباب المبينة في المادة 8 قانون الشراء العام.
2. بعد التأكيد من العرض الفائز يبلغ مصرف لبنان العارض الذي قدم ذلك العرض، كما ينشر بالتزامن قراره بشأن قبول العرض الفائز (التلزيم المؤقت) والذي يدخل حيز التنفيذ عند انتهاء فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ النشر، الذي يجب أن يتضمن على الأقل، المعلومات التالية:
 - أ- إسم وعنوان العارض الذي قدم العرض الفائز (الملتزم المؤقت)؛
 - ب- قيمة العرض، ويمكن إضافة ملخص لسائر خصائص العرض الفائز ومزاياه النسبية إذا كان العرض الفائز قد تم تأكيده على أساس السعر ومعايير أخرى؛
 - ج- مدة فترة التجميد بحسب هذه الفقرة.
3. فور انقضاء فترة التجميد، يقوم مصرف لبنان بإبلاغ الملتزم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدي //15// خمسة عشر يوماً.
4. يوقع المرجع الصالح لدى مصرف لبنان العقد خلال مهلة //15// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد من قبل الملتزم المؤقت. يمكن أن تُمدد هذه المهلة إلى //30// ثلاثة أيام في حالات معينة تحدّد من قبل مصرف لبنان.
5. يبدأ نفاذ العقد عندما يوقع الملتزم المؤقت والمرجع الصالح لدى مصرف لبنان عليه.
6. لا يتخذ مصرف لبنان ولا الملتزم المؤقت أي إجراء يتعارض مع بدء نفاذ العقد أو مع تنفيذ الشراء خلال الفترة الزمنية الواقعة ما بين تبليغ العارض المعنى بالتلزيم المؤقت وتاريخ بدء نفاذ العقد.
7. في حال تمنّع الملتزم المؤقت عن توقيع العقد، يصادر مصرف لبنان ضمان عرضه. في هذه الحالة يمكن لمصرف لبنان أن يلغى الشراء أو أن يختار العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفقاً للمعايير والإجراءات المحدّدة في قانون الشراء العام وفي ملفات التلزيم، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول. تُطبق أحكام هذه المادة على هذا العرض بعد إجراء التعديلات الالزامية.

المادة 18: قواعد بشأن العروض المنخفضة الأسعار انخفاضاً غير عاديًّا (المادة 27 من قانون الشراء العام)

يجوز لمصرف لبنان أن يرفض أي عرض إذا اعتبر أن السعر، مُقترناً بسائر العناصر المكونة لذلك العرض المقدم، منخفضاً انخفاضاً غير عاديًّا قياساً إلى موضوع الشراء وقيمة التقديرية وتطبق أحكام المادة 27 من قانون الشراء العام في هذا الشأن.



المادة 19: مدة التنفيذ

ان مدة تنفيذ العقد هي:

1- خمس سنوات لتجديد الرخص والدعم التقني المباشر من Broadcom تبدأ اعتباراً من تأكيد مصرف لبنان خطياً استلام كافة الرخص الجديدة وتأكيد الدعم التقني من شركة Broadcom عبر الرسائل الالكترونية من الشركة تؤكد فيها ذلك.

2- 150 يوم عمل فعلي (150 man days) لتنفيذ التحديث المطلوب على البنية التحتية لهذا المشروع تبدأ اعتباراً من تاريخ إعطاء الأمر من قبل المصرف للملتزم ب المباشرة التحديث يتبعها فترة ضمان حسن التنفيذ لا تقل عن شهر من قبل الملتزم ينتج عن هذا التحديث إنشاء بيئة معلوماتية جديدة.

3- ثالث سنوات دعم فني وتقني من قبل الملتزم مباشرة على البيئة المعلوماتية المحدثة والجديدة تبدأ اعتبار من انتهاء فترة ضمان حسن التنفيذ المحددة في البند رقم 2

المادة 20: قيمة العقد وشروط تعديلها (المادة 29 من قانون الشراء العام)

1. تكون البدلات المتفق عليها في العقد ثابتة ولا تقبل التعديل والمراجعة إلا عند إجازة ذلك أثناء تنفيذه ضمن ضوابط محددة وفقاً لشروط التعديل والمراجعة في الحالات الاستثنائية التالية:
 - أ- تطبيقاً لتعديلات ضريبية تؤدي إلى زيادة تكلفة تنفيذ العقد؛
 - ب- عندما تبرز الحاجة إلى كميات إضافية لأشغال أو سلع أو معدات أو تكنولوجيا أو خدمات من نفس المورّد أو المقاول، لأسباب تتعلق بتوحيد المواصفات أو بسبب الحاجة إلى التوافق مع السلع أو المعدات أو التكنولوجيا أو الخدمات أو الأشغال الموجودة، مع الأخذ بعين الاعتبار فعالية الشراء الأصلية في تلبية احتياجات مصرف لبنان، وعلى الأقل تخطي قيمة الإضافة 20% من قيمة العقد الأساسي لعقود اللوازم والخدمات و 15% لعقود الأشغال؛
 - ت- في حالة المنصوص عليها في الفقرة 3 من المادة 46 من قانون الشراء العام؛
 - ث- عندما تصدر قوانين أو مرسومات من شأنها التأثير على قيمة العقد، وعلى أن يُعلَّم ذلك بموجب تقرير من الجهة الشارية.
2. ثراعي شروط الإعلان المنصوص عليها في المادة 26 من قانون الشراء العام عند تعديل قيمة العقد.

المادة 21: تنفيذ العقد والاستلام (المادة 32 من قانون الشراء العام)

- يحدد المصرف بموجب كتاب موجه إلى الملتزم لتقديم خدمة تجديد الرخص والدعم التقني لمدة خمس سنوات بواسطة البريد الإلكتروني أو الفاكس أو باليد مع إشعار بالإسلام.
- كما يجب البدأ بتحديث الانظمة والبرامج بعد استلام مصرف لبنان كتاب من شركة Broadcom تؤكد فيها تجديد الرخص وتأمين الدعم التقني، على الملتزم البدء بتحديث المطلوب فور طلب مصرف لبنان ذلك
- مدة التحديث يجب أن لا تتجاوز 150 يوم عمل فعلي (150 man days) ينتج عنها إنشاء بيئة معلوماتية جديدة تعتمد البرامج المرخصة من قبل شركة Broadcom وذلك حسب الإجراءات المحددة في الملحق رقم (1)
- يضمن الملتزم بعد الانتهاء من تنفيذ التحديث المطلوب فترة لا تقل عن شهر يكون فيها ضامناً ومسؤولاً عن حسن تنفيذ التحديث والتطبيق على البيئة المعلوماتية وجاهزاً لتقديم الدعم الفني والتقني عند طلب مصرف لبنان وتسمى هذه الفترة **Post Production**
- كما يجب على الملتزم تقديم خدمة الدعم الفني والتقني المباشر من قبل فريق المهندسين التابعين له على البيئة المعلوماتية المحدثة والجديدة وذلك لمدة ثلاثة سنوات تبدأ اعتباراً من انتهاء مرحلة **Post Production**.



- هذا الدعم يتم عبر طلب مصرف لبنان من الملزם التدخل وتأمين استمرارية العمل في حال حدوث اي طارئ او عطل على هذه البيئة.
- تأمين الدعم التقني يتم على مدى سبعة أيام في الأسبوع وذلك 24/24 ساعة حتى خلال فترات الأعياد الرسمية وأيام الأحاد.
- يسلم الملزם خدمة تجديد الرخص وتحديث الأنظمة والدعم التقني في مركز المصرف الرئيسي ، وفقا للشروط والمواصفات كافة المتفق عليها وذلك عند طلب مصرف لبنان القيام بالصيانة الضرورية.
- تفاصيل الدعم والتحديث وإنشاء البيئة المعلوماتية الجديدة محددة في فقرة **Scope of Work** في الملحق رقم (1)

يتم الإستلام المؤقت بعد:

- استلام المصرف للرخص الجديدة حسب الكتاب المشار إليه في الفقرة أعلاه وبعد التأكد من مطابقتها لما جاء في لائحة الشروط التقنية والفنية.
- استلام البيئة المعلوماتية المحدثة المعتمدة على البرامج المرخصة من قبل شركة **Broadcom** وذلك حسب الإجراءات المحددة في الملحق رقم (1)
- استلام الفواتير المعدة مختومة ومؤقعة وفقاً للأصول وملصق عليها الطابع المالي أو أية مستندات أخرى يقضي التعامل بتسليمها إلى المصرف وموافقة المصرف الخطية على هذه الفواتير.

المادة 22: إسلام الأشغال/اللوازم/الخدمات (المادة 101 من قانون الشراء العام)

- 1- يجري الإسلام وفقاً لما جاء في المادتين 19 و 21 اعلاه.
- 2- يجري الإسلام وفقاً لأحكام المادة 101 من قانون الشراء العام.
- 3- مدة العقد هي كالتالي:
 - خمس سنوات بما يتعلق بتجديد الرخص تبدأ اعتباراً من تاريخ إعطاء الأمر من قبل المصرف للملزם ب مباشرة الالتزام من ضمنها أيام الأحاد والأعياد الرسمية.
 - 150 يوم عمل فعلي على الأكثـر (150 man days) لتنفيذ التحديث وإنشاء البيئة المعلوماتية الجديدة
 - ثلاثة سنوات دعم فني وتقني على البيئة المعلوماتية المحدثة والجديدة **BDL Virtual Private cloud** من الملزـم تبدأ بعد انتهاء مرحلة **Post Production**.
- 4- يتعهد الملزـم، في معرض تـنفيذه الالتزام تسليم خـدمة تجـديد الرـخص و الدـعم التقـني و التـحديث وفقـاً لـما يـلي:
 - الاستـحصلـان من المـورـد عـلـى تـأـكـيد تـجـديد الرـخص و الدـعم التقـني لـفترـات المـطلـوبـة وـهـي مـحدـدة بـشـكـل سنـوـي مع تـحدـيدـ الكـمـيـات وـالـوقـتـ المـوـافـقـ عـلـيـهـ لـلـدـعمـ التقـنيـ.
 - تـأـكـيد تـنـفيـذـ التـحدـيـثـ المـطلـوبـ حـسـبـ الجـداولـ المـلـحـقـةـ.
 - تـأـكـيدـ تـقـديـمـ الدـعمـ التقـنيـ لـمـدـةـ ثـلـاثـ سـنـوـاتـ كـامـلـةـ عـلـىـ الـبـيـئـةـ الـحـدـيـثـةـ وـذـلـكـ بـعـدـ الـانتـهـاءـ مـنـ تـنـفيـذـ التـحدـيـثـ.
 - تقديم، فور توقيع العقد، تقريراً مفصلاً عن ما يـلي:
- أ- ضمان عدم وجود أي خلل في خدمة الترخيص والدعم التقني ومعالجتها وفقاً للأصول عند مطالبة المصرف خطياً بذلك فوراً و على كامل مسؤولية ونفقة الملزـم.
- ب- يحتفظ المصرف بـحقـهـ في مـطالـبةـ الـملـزـمـ بـالـتـعـويـضـ عـنـ الـعـطـلـ وـالـضـرـرـ النـاتـجـينـ عـنـ أيـ إـخلـالـ بـأـخـلـالـ بـأـخـلـالـ المـوجـاتـ المـذـكـورـةـ أـعـلاـهـ بـالـإـضـافـةـ إـلـىـ مـصـادـرـ كـاتـبـ ضـمـانـ حـسـمـ التـنـفيـذـ المـشـمـرـ الـيـهـ فيـ دـفـرـ الشـرـوـطـ الحـاضـرـ.
- ت- ضمان تـحدـيـثـ الـبـيـئـةـ الـمـعـلـوـمـاتـيـةـ وـقـقـ قـوـاـدـ وـشـرـوـطـ تـضـعـهـاـ مـديـرـيـةـ الـمـعـلـوـمـاتـيـةـ بـمـاـ يـضـمـنـ تـنـفيـذـ التـحدـيـثـ حـسـبـ الـمـعـيـارـاتـ الـمـعـتـمـدةـ لـهـذـاـ التـحدـيـثـ.



المادة 23: التعاقد الثنوي (المادة 30 من قانون الشراء العام)

1. يجب على الملزوم الأساسي أن يتولى بنفسه تنفيذ العقد ويبقى مسؤولاً تجاه مصرف لبنان عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه، ويُمْنَع عليه تلزيم كامل موجباته التعاقدية لغيره.
2. لا يمكن أن يعهد الملزوم الى متعاقد ثانوي تنفيذ جزء من العقد أو كامل موجباته.

المادة 24: الإشراف على التنفيذ والكشفوفات (تطبيـق أحكـام المـادة 31 من قـانون الشـراء العـام)
أولاً: الإشراف:

1. في عقود الأشغال، وفي العقود الأخرى التي تستدعي ذلك كعقود الخدمات والتصنيع لمصلحة مصرف لبنان، يُطبـق الإشراف المـلتـازـم مع تنـفيـذ الأـعـالـمـ المـطـلـوـبـةـ بالـشـكـلـ الـذـيـ يـضـمـنـ اـسـتـمـارـيـةـ الـعـلـمـ وـتـحـقـيقـهـ الـمـوـاصـفـاتـ الـمـطـلـوـبـةـ وـالـنـتـائـجـ الـمـرـجـوـةـ قـبـلـ حلـولـ موـعـدـ الـاسـتـلـامـ الـمـؤـقـتـ.
2. يتولى الإشراف من يكـفـهـ مـصـرـفـ لـبـانـ بـذـلـكـ مـنـ ذـوـيـ الـاـخـتـصـاصـ وـالـخـبـرـ وـالـقـدـرـةـ عـلـىـ مـتـابـعـةـ الـعـلـمـ،ـ منـ دـاخـلـ مـصـرـفـ لـبـانـ،ـ أوـ خـارـجـهـ عـنـ الـاـقـضـاءـ،ـ وـعـنـدـهـ يـجـرـيـ تـعـاـقـدـ مـعـ الـمـشـرـفـ وـفـقـ أـحـكـامـ قـانـونـ الشـراءـ العـامـ.
3. ثـوـضـعـ بـنـتـيـجـةـ الإـشـرـافـ تـقـارـيرـ دـوـرـيـةـ عـنـ سـيـرـ الـعـلـمـ وـوـصـفـ التـنـفـيـذـ،ـ وـعـلـىـ الـمـشـرـفـ إـبـلـاغـ مـصـرـفـ لـبـانـ بـكـلـ مـخـالـفـةـ أوـ تـصـرـفـ غـيرـ مـنـطـبـقـ عـلـىـ الـأـصـوـلـ يـنـفـذـ فـيـ مـوـاـقـعـ الـعـلـمـ.
4. يـحـضـرـ الـمـشـرـفـ إـلـىـ مـوـاـقـعـ الـعـلـمـ بـصـورـةـ تـوـمـنـ صـحـةـ وـاسـتـمـارـيـةـ الـعـلـمـ،ـ كـمـاـ يـدـقـقـ فـيـ الـكـشـفـوـفـاتـ وـيـحـضـرـ عـلـيـةـ تـسـلـيمـ مـوـاـقـعـ الـعـلـمـ وـالـاسـتـلـامـ الـمـؤـقـتـ وـالـنـهـائـيـ،ـ وـيـبـدـيـ رـأـيـهـ بـاقـرـاحـاتـ الـمـلـزـومـ وـبـالـتـعـدـيلـاتـ الـمـطـلـوـبـةـ عـلـىـ الـأـعـالـمـ الـمـلـزـمـةـ،ـ وـيـقـرـرـ الـمـلـائـمـ لـتـنـفـيـذـ الـعـلـمـ بـطـرـيـقـةـ أـنـسـبـ،ـ وـيـرـفـعـ تـقـرـيرـاـ بـذـلـكـ إـلـىـ مـصـرـفـ لـبـانـ لـيـتـخـذـ الـقـرـارـ الـمـنـاسـبـ.
5. يـتـحـمـلـ مـنـ يـتـولـىـ الإـشـرـافـ عـلـىـ الـأـعـالـمـ مـسـؤـلـيـةـ شـخـصـيـةـ عـنـ أـيـ تـقـصـيرـ فـيـ الـمـوـجـبـاتـ الـمـلـقـأـةـ عـلـىـ عـاـنـقـهـ بـمـوـجـبـ هـذـهـ الـمـادـةـ وـيـتـعـرـضـ لـلـعـقـوبـاتـ الـمـنـصـوـصـ عـلـيـهـاـ فـيـ الـفـصـلـ الـثـامـنـ مـنـ قـانـونـ الشـراءـ العـامـ.

ثانياً: الكشفوفات:

- يقدم الملزوم كشفوفات السلع أو الخدمات أو الأعمال المنفذة على اختلافها إلى مصرف لبنان للإطلاع والموافقة عليها.

المادة 25: الحوادث والمسؤوليات

- يتتحمل الملزوم المسؤولية الكاملة عن كافة المخاطر والحوادث التي قد تصيب الغير والعاملين تحت إمرته طيلة فترة تنفيذ الأعمال، كما يعتبر مسؤولاً عن كافة الأضرار التي تلحق بتجهيزات المصرف من جراء و أثناء تنفيذ الأعمال وعليه إتخاذ كافة التدابير لمنع حدوثها.
- على الملزوم تصليح كل عطل وضرر يلحق بتجهيزات المصرف ينتج عن الأعمال التي يقوم بها.
- وفي حال المخالفة يقوم مصرف لبنان بإتخاذ الإجراءات الازمة على نفقة ومسؤولية الملزوم.

المادة 26: دفع قيمة العقد (المادة 37 من قانون الشراء العام)

- أ. تحدد قيمة العقد بمبلغ مقطوع بالدولار الاميركي (يسمى في ما بعد "البدل").
- ب. يشمل "البدل" المصاريـفـ والـرـسـومـ وـالـضـرـائـبـ كـافـةـ الـمـرـتـبـةـ بـتـنـفـيـذـ الـعـقـدـ بـمـاـ فـيـهـ قـيـمةـ الـضـرـبـيـةـ عـلـىـ الـقـيـمةـ الـمـضـافـةـ وـنـفـقـاتـ الـنـقـلـ وـالـأـجـورـ وـالـأـتـعـابـ وـالـأـعـبـاءـ مـهـمـاـ كـانـتـ الـتـيـ تـسـتـحـقـ قـبـلـ وـخـلـالـ مـدـةـ الـعـقـدـ،ـ وـلـاـ يـحـقـ للـمـلـزـومـ أـنـ يـطـالـبـ بـأـيـ زـيـادـةـ عـلـىـ "الـبـدـلـ"ـ لـأـيـ سـبـبـ كـانـ مـهـمـاـ كـانـ نـوـعـهـ أـوـ مـصـدـرـهـ وـلـأـيـةـ جـهـةـ كـانـتـ.

ت- يسدد مصرف لبنان للملتزم "البدل" المسعر بالدولار نقداً بالليرة اللبنانية على أساس السعر الفعلي للدولار بتاريخ تسديد كل دفعه لاحتساب قيمتها النهائية وفقاً لما يلي:

- 1- بالنسبة لتجديد الرخص، يتم الدفع سنوياً وذلك في مهلة أقصاها ثلاثة أشهر تبدأ اعتباراً من موافقة مصرف لبنان الخطية على حسن التنفيذ وفقاً للشروط والمواصفات كافة المتفق عليها بين الفريقين والمفصلة في العرض وفي لائحة الشروط التقنية والفنية.
- 2- بالنسبة لبرنامج التحديث المطلوب، يتم الدفع لما يلي:
 - دفعه أولى نسبتها 20% من قيمة "البدل" على ألا تتجاوز في أي حال سقفاً مالياً محدداً بخمسة مليارات ليرة لبنانية، تدفع في مهلة أقصاها 30 يوم عمل من تاريخ توقيع العقد مقابل كتاب ضمان بالمبلغ عينه (كتاب ضمان السلفة) يقدم من قبل الملتزم إلى مصرف لبنان وفقاً للنموذج المرفق ربطاً (ملحق رقم 4)، على أن يعاد كتاب الضمان السلفة إلى الملتزم عند تقديم الأعمال بنسبة 20% على الأقل وبعد موافقة مصرف لبنان على حسن التنفيذ هذا.
 - دفعه ثانية نسبتها 80% من قيمة "البدل" تدفع في مهلة أقصاها 30 يوم عمل من تاريخ موافقة مصرف لبنان الخطية على حسن التنفيذ وفقاً للشروط والمواصفات كافة المتفق عليها بين الفريقين والمفصلة في العرض وفي لائحة الشروط التقنية والفنية وفي العقد (الإسلام المؤقت).
 - 3- بالنسبة لتقديم الدعم الفني والتقني للبيئة المعلوماتية الجديدة يتم الدفع سنوياً وذلك خلال الأشهر الثلاث الأولى من كل سنة.
- ث- يلتزم الملتزم في مهلة أقصاها خمسة عشر يوماً تبدأ اعتباراً من تاريخ توقيع العقد، بتقديم لمصرف لبنان، كتاب ضمان مصري وفقاً للنموذج المرفق ربطاً (ملحق رقم 4) يضمن حسن قيامه بتنفيذ موجباته المتعلقة بتجديد الرخص بمبلغ قدره 10% من قيمة البدل (كتاب ضمان حسن التنفيذ). يعاد كتاب ضمان حسن التنفيذ إلى الملتزم بعد مرور ثلاثة أشهر على انتهاء فترة الخمس سنوات وبعد موافقة مصرف لبنان النهائية والخطية على حسن التنفيذ (الإسلام النهائي).
- ويلتزم الملتزم في مهلة أقصاها خمسة عشر يوماً تبدأ اعتباراً من تاريخ توقيع العقد، بتقديم لمصرف لبنان، كتاب ضمان مصري وفقاً للنموذج المرفق ربطاً (ملحق رقم 4) يضمن حسن قيامه بتنفيذ موجباته المتعلقة بتحديث البنية التحتية BDL Virtual Private Cloud بمبلغ قدره 10% من قيمة البدل (كتاب ضمان حسن التنفيذ). يعاد كتاب ضمان حسن التنفيذ إلى الملتزم بعد مرور ثلاثة أشهر على انتهاء فترة الـ 150 يوم عمل فعلي لتنفيذ التحديث وبعد موافقة مصرف لبنان النهائية والخطية على حسن التنفيذ (الإسلام النهائي).
- كما يلتزم الملتزم في مهلة أقصاها خمسة عشر يوماً تبدأ اعتباراً من تاريخ توقيع العقد، بتقديم لمصرف لبنان، كتاب ضمان مصري وفقاً للنموذج المرفق ربطاً (ملحق رقم 4) يضمن حسن قيامه بتنفيذ موجباته المتعلقة بتقديم الدعم التقني على البيئة المعلوماتية BDL Virtual Private Cloud من الملتزم بمبلغ قدره 10% من قيمة البدل (كتاب ضمان حسن التنفيذ). يعاد كتاب ضمان حسن التنفيذ. يعاد كتاب ضمان حسن التنفيذ إلى الملتزم بعد مرور ثلاثة أشهر على انتهاء فترة الثلاث سنوات التي تبدأ بعد انتهاء مرحلة Post Production. وبعد موافقة مصرف لبنان النهائية والخطية على حسن التنفيذ (الإسلام النهائي).
- ج- يمكن لمصرف لبنان اجراء المقاصلة حكماً بين أي مبلغ يترتب للملتزم وبين أي مبلغ يترتب لمصرف لبنان لاسيما قيمة الغرامة الاكراهية التي قد تتوجب على الملتزم وفقاً لأحكام المادة 28 أدناه.



المادة 27: دفع الطوابع والرسوم

ان كافة الطوابع والرسوم التي تتوجب وفقاً للأنظمة والقوانين المرعية الإجراء الناتجة عن هذا الإلتزام هي على عاتق الملزوم بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة.

ويُسدد رسم الطابع المالي البالغ 4/ألف خلال خمسة أيام عمل من تاريخ إبلاغ الملزوم تصديق العقد.

المادة 28: الغرامات (المادة 38 من قانون الشراء العام)

يتوجّب على الملزوم التقدّم بالمهل المحدّدة في العقد تحت طائلة دفع الغرامات المحدّدة فيه.

ثُمّرُض الغرامات بشكلٍ حكمي على الملزوم بمجرد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لإثبات الضرر.

وتحتسّب غرامة تأخير نقدية قدرها (1%) من قيمة العقد عن كل يوم تأخير في إنجاز الأعمال المطلوبة، ويعتبر كسر اليوم يوماً كاملاً، على أن لا تزيد هذه الغرامات عن (10%) من قيمة العقد. وإذا تجاوزت غرامات التأخير نسبة (10%) من قيمة العقد، يحق للجهة الشارية فسخ العقد، وتطبق أحكام المادة 33 من قانون الشراء العام. وفي جميع الأحوال يُصدر كتاب ضمان حسن التنفيذ مؤقاً إلى حين تصفية التلزم.

المادة 29: أسباب انتهاء العقد ونتائجها (المادة 33 من قانون الشراء العام)

أولاً: النكول

إذا خالف الملزوم شروط تنفيذ العقد أو أحكام دفتر الشروط الحاضر، يعود لمصرف لبنان إنذاره رسميًّا بوجوب التقدّم بكافة موجباته ضمن مهلة تتراوح بين خمسة أيام كحدٍ أدنى وخمسة عشر يوماً كحدٍ أقصى. في حال لم يقم الملزوم بموجباته ضمن هذه المهلة، يُعتبر ناكلاً ويفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار وتطبق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة (1) من البند رابعاً من المادة 33 من قانون الشراء العام.

ثانياً: الإنهاء

- 1- ينتهي العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في الحالتين التاليتين:
 - أ- عند وفاة الملزوم إذا كان شخصاً طبيعياً، إلا إذا وافق مصرف لبنان على طلب موافقة التنفيذ من قبل الورثة.
 - ب- إذا أصبح الملزوم مفلساً أو معرضاً أو حُلّت الشركة، وتطبق عندئذ الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة (2) من البند رابعاً من المادة 33 من قانون الشراء العام.
- 2- يجوز لمصرف لبنان إنهاء العقد إذا تذرّ على الملزوم القيام بأي من إلتزاماته التعاقدية بنتيجة القوة القاهرة.

ثالثاً: الفسخ

- 1- يفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في أي من الحالات التالية:
 - أ- إذا صدر بحق الملزوم حكمٌ نهائي بارتكاب أي جرم من جرائم الفساد أو التواطؤ أو الإحتيال أو الغش أو تبييض الأموال أو تمويل الإرهاب أو تضارب المصالح أو التزوير أو الإفلاس الإحتيالي، وفقاً للقوانين المرعية الإجراء؛
 - ب- إذا تحقّقت أي حالة من الحالات المذكورة في المادة 8 من قانون الشراء العام.
 - ج- في حال فقدان أهلية الملزوم.
- 2- إذا فُسخ العقد لأحد الأسباب المذكورة في الفقرة (1) من هذا البند تُطبّق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة (1) من البند رابعاً من هذه المادة.

رابعاً: نتائج انتهاء العقد:

- 1- في حال حصول إحدى حالات النكول أو الفسخ المحدّدة أعلاه أو سواها من الحالات المحددة في المادة 33 من قانون الشراء العام، تُثبّت فوراً، خلافاً لأي نص آخر أحكام البند رابعاً من المادة 33 من قانون الشراء العام.



- 2- لا يترتب أي تعويض عن الخدمات المقدمة أو الأشغال المنفذة من قبل من يثبت قيامه بأي من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة (1-أ) من البند ثالثاً من المادة 33 من قانون الشراء العام.
- 3- يُنشر قرار انتهاء العقد وأسبابه على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

المادة 30: الاقتطاع من الضمان (المادة 39 من قانون الشراء العام)

إذا ترتب على الملزوم في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حقًّ لمصرف لبنان اقتطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملزوم إلى إكمال المبلغ ضمن مدة معينة، فإذا لم يفعل اعتُبر ناكلاً وفقاً لأحكام البند أولاً من المادة 33 من قانون الشراء العام.

المادة 31: الإقصاء (المادة 40 من قانون الشراء العام)

تطبق أحكام الإقصاء على الملزوم الذي يعتبر ناكلاً أو الذي يصدر بحقه حكم قضائي وفقاً لما نصت عليه المادة 40 من قانون الشراء العام.

المادة 32: القوة القاهرة

إذا حالت ظروف استثنائية وخارجية عن ارادة الملزوم دون التسليم دون المدة المحددة، يتوجب على الملزوم إبلاغ مصرف لبنان فوراً وخطياً عند حصول أي تخلف أو تأخير في التنفيذ وعن أسبابه وعن مدته المتوقعة. في حال تجاوز التخلف أو التأخير في التنفيذ مهلة عشرة أيام عمل ، ولم يتم التوصل إلى حل بين الفرعين، يجوز لمصرف لبنان إستثنائياً (i) فسخ العقد أو(ii) تمديد المهلة المذكورة وذلك فقط في حالات إستثنائية وعلة. في حال فسخ العقد بسبب القوة القاهرة، يتوجب على مصرف لبنان اعادة "كتاب ضمان حسن التنفيذ" المشار إليه في الفقرة (ج) من المادة 26 أعلاه إلى الملزوم.

المادة 33: النزاهة

تطبق أحكام المادة 110 من قانون الشراء العام.

المادة 34: القضاء الصالح

تطبق القوانين والأنظمة اللبنانية المرعية في تفسير وتنفيذ العقد. تكون محاكم بيروت هي المحاكم الصالحة للبت بأي نزاع قد ينشأ عن تفسير العقد وتنفيذ الإلزام.

المادة 35: أحكام مختلفة

- يخضع الملزوم في كل ما لم ينص عليه دفتر الشروط الحاضر، لأحكام قانون الشراء العام رقم 244 تاريخ 29/7/2021 وتعديلاته.
- يقع العارض على النسخ المسلمة له من دفتر الشروط الحاضر وملحقاته كافة تأكيداً منه انه قام بقراءتها واعتبارها صالحة كأساس ملزم لتنفيذ ما ورد في عرضه.

المُلْحِق رقم (1)
لائحة الشروط التقنية والفنية

BDL VMWare Products renewals and subscriptions
BDL Virtual Private Cloud upgrade and implementation with support
Technical Requirements

I. OVERVIEW:

Banque Du Liban is currently in the process of renewing its VMWare products licenses and subscriptions for five years along with upgrading its VMware Private Cloud environment, in addition to a request of technical support for 3 years.

As part of this upgrading initiative, BDL aims to deploy VMware Cloud Foundation following industry best practices. The VCF environment is intended to be designed and configured across three physical sites. Specifically, there will be a stretched deployment between BDL HO Sites: PDC-SDC (Primary Datacenter Site and Secondary Datacenter site) and the other is located in a different geographical location (i.e Disaster Recovery Site), while the DR Site will function as a Disaster Recovery (DR) site.

II.TECHNICAL REQUIREMENTS:

Part I: Preliminary Checklist – Qualifications of Bidders

Bidders are required to fill the preliminary checklist, failure to abide by the preliminary checklist requirements will lead to the disqualification of the bidder.

#	Description	YES/NO
1	Certification Letter from Broadcom that the bidder is a member of Broadcom advantage Partner Program Bidder should present this letter	
2	Bidder should present an official Letter from Broadcom with partner's Tier Select Partner or higher (i.e. "Premier Partner", or "Pinnacle Partner") (Registered Partner Tier will be excluded from the Bid)	
3	As a member of the Broadcom Advantage Partner Program, the partner is authorized to resell the Authorized Products purchased from a Broadcom authorized Distributors more specifically the requested VMWare products as mentioned in the Appendix A	
4	Certificate from Broadcom that the bidder is certified and qualified to deploy, install and configure all the VMware packages and modules listed in Appendix A/B of this bid	
5	Bidder should reserve at least 5 engineers, for the subject of this tender who will apply the upgrade. The engineers should have at least 5 years of experience with VMware products as per Appendix A and hold relevant VMware certifications. (This should be reflected in the engineers' CVs.)	
6	The bidder should provide a list of at least three projects executed within the last five years, similar in scope to the subject of this tender, executed	

	for clients in Lebanon or abroad. At least one client should be of similar size to BDL.	
7	Bidder should prepare and submit a detailed “Tasks Plan” with assigned responsibilities by dates and owners as per Table that should not exceed 150-man days (BDL Virtual Private Cloud Upgrading/Implementation Tasks Plan)	
8	Bidder should provide a warranty period support (post-production) after the full implementation of the new environment not less than one month where he can provide full support on the new environment and this period is considered as a guaranty of the good implementation,	
9	Bidders should commit to maintain their status as a Broadcom partner for the whole contractual period.	
10	Bidder should have its internal ticketing system for support and resolving BDL systems and application issues, over the phone or Email or On-Site Assistance if specifically requested by BDL.	
11	Confirmation of Scope of Work and Appendix A, B, C & D	
12	Confirmation of Bidder’s Maintenance and Support SLA	

1- General Introduction

Banque Du Liban's IT department currently uses VMware products for different services and systems.

VMWare products installed in BDL, serve many departments and services, and should be maintained as the VMWare best practice methodology

BDL is currently looking to begin the process of renewing VMware licenses as well as upgrading its current VMware portfolio by deploying Broadcom's Virtual Cloud Foundation, including the additional add-on features that are detailed in Appendix A.

2- Scope of work:

Banque Du Liban is currently in the process of renewing its VMWare products licenses and subscriptions for five years along with upgrading its VMware Private Cloud environment, In addition to a request of technical support for 3 years.

As part of this upgrade initiative, BDL aims to implement VMware Cloud Foundation following industry best practices. The VCF environment is intended to be designed, deployed and configured across three physical sites. two of which are on the same premises (i.e. BDL Head Office), and the other is located in a different geographical location (i.e. Disaster Recovery Site). The deployment should be stretched (layer 2 over layer 3) between BDL HO and DR.

- Bidders submitting bids for this project should demonstrate robust experience as well as VMware certifications in order to be able to design and deploy all components listed in Appendix A/B.
- Bidder should send to BDL the number of Certified members (CV's) with VMWare with the relevant certifications
- Bidders who have Registered Tier, will be excluded from this Bid.
- Bidder should present to BDL the partnership level with VMware by Broadcom



- Bidder should provide BDL with the Company history with VMWare by Broadcom including the successful projects and partnership history
- Bidder may provide BDL with the references from Companies in the same size of BDL regarding the execution of similar projects with the satisfaction level regarding the services, support, expertise, confidentiality and the level of acceptance
- All components and modules (listed in Appendix A/B) should be installed with the latest Supported and compatible versions as recommended by Broadcom/VMware
- Bidder should prepare and validate the new architecture and design with VMWare and BDL
- A detailed Scope of work should be provided by the Bidder providing the implementation methodology and the international best practices and policies that will be applied to implement BDL private cloud and all required technical information.
- Bidder should provide not less than one month of technical support on the new environment as part of implementation and upgrading guaranty
- Bidder should confirm the three years of support on the virtual environments as detailed in the **“Bidder’s Maintenance and Support SLA”** paragraph
- Bidder should insure that the group of engineers (at least 5 engineers) assigned to this project are available during the implementation mission. Their CVs should be sent to BDL to confirm their experience and certifications as is relevant to this project. The engineers must be able to complete all tasks as per the “Project Upgrade/Implementation Tasks list”.
If for any reason, one or more of the engineers becomes unavailable, it is the responsibility of the bidder to provide an immediate replacement without delay.
- Bidder should confirm that detailed documents (design, install, deploy, configure and operate) for all the tasks will be prepared and submitted and delivered to BDL within the requested timeline (150 days).
- Bidder should be responsible of all the devices/products/applications and systems upgraded/installed and should insure that the delivery will respect all the deliverables mentioned in the tasks plan table.
- Bidder is fully responsible of any migration, integration, replication, or any other requirements to have the VCF up and running.
- Bidder must provide Knowledge transfer on each phase for each product.
- Bidder should submit the preventive maintenances as mentioned in **“Preventive Maintenance”** paragraph in this bid
- The bidder should be able to complete the project (BDL Virtual Private Cloud Upgrade} within 150 man-days).
- Bidder should fill a detailed **“BDL Virtual Private Cloud Upgrading/Implementations Tasks Plan”** that should not exceed 150-man days as per the following table, describing the details of tasks that should be submitted

- Bidder should apply and confirm the execution of the list of tasks and procedures listed in the support part

Appendix tables:

Appendix A: BDL VMware Licenses Renewals and Subscriptions

For the non-disclosed technical parts please refer to article 6 above (المادة 6)

وعلى الراغبين جدياً بالإشتراك بالمناقصة:

- إرسال بريد إلكتروني على العنوان التالي: purchasingunit@bdl.gov.lb مرفق به إذاعة تجارية للشركة لا يعود تاريخها لأكثر من سنة مع تحديد الشخص المفوض بالتوقيع عن الشركة.
- الحضور إلى وحدة المشتريات في مصرف لبنان بغية إمضاء اتفاقية عدم الافصاح (Non-Disclosure Agreement) من قبل المفوض بالتوقيع عن الشركة تخلو له استلام الملف التقني العائد لدفتر الشروط الحاضر.

BDL VMware Licenses

SKU	Qty	Description	Subscription Years	Yes/ Or if different Specify

Appendix B: VMWare Modules that will be installed in BDL

- **Means of delivery:** The required services should be performed on-site. However, denoted remote tasks may be performed after coordination and acceptance of BDL team
- **Versions:** All components and modules should be installed with the latest Supported and compatible Versions from VMware
- **Project deliverables** will be listed in the table below:

#	Task Short Name	Description	Deliverables



مَرْفُ لِبَنَانْ
BANQUE DU LIBAN



مَرْفَ لِبَنَانْ
BANQUE DU LIBAN

Appendix C: BDL Virtual Private Cloud Technical Environment details:

- **Location:** BDL Head Office (Hamra) and BDL Business Continuity Site. The weight of the items and services allocated to the business continuity site is 25% .

Number of Servers	
Cluster	
Sites	

Appendix D: BDL Virtual Private Cloud Upgrading/Implementations Tasks Plan Table

- **Project Execution time:** The total time of execution of this project should not exceed 150 man days.

3- Bidders Response

Bidders are required to fill the preliminary checklist (envelope1). Failure to abide by the preliminary checklist requirements will lead to the disqualification of the bidder.

Bidders are required to renew all items listed in **BDL VMware Licenses Renewals and Subscriptions** Table (Appendix A) and confirm this renewal from Broadcom/VMWare directly by sending the VMWare Product renewals contract to BDL and confirm the “SW Subscription & support renewal” service from Broadcom for all products.

Along with their technical proposal, bidders are required to submit the CVs and certifications of the individuals that will be assigned to the Upgrade and implementation process, as well as references for previously implemented projects comparable to the scale of this project and the company certifications from Broadcom for partnership (envelope1)

Bidder should provide not less than one-month technical support after the implementation of the new environment, this support is considered as a guaranty of the good implementation of the new environment

After the warranty period of support, bidder should provide three-years technical support on BDL Virtual Private cloud environments, the current and new

4- Payment rules: Refer to article 26 in this RFP (المادة 26)

5- Bidder's Maintenance and Support SLA

Post-Production (Warranty) Period: Once deployment/Upgrade is complete, the Bidder must provide a grace-period of at least one-month technical support for the new environment. This period is to monitor the completed deployment and guaranty that there are no issues or oversights therein.

After the “Warranty period”, the bidder must also provide three years of onsite and/or remote (*i.e. Telephone, E-Mail, Video Conferencing*) support for BDL VMware Products. Support should cover the following rules and tasks:

I. Products

Description	Quantity/Versions

II. Preventive Maintenance

Bidder should provide preventive maintenance four times per year (March, June, September and December) for the products listed above

The preventive should include the following tasks:

- 1- VMware Products and systems health checking
- 2- Ensure all products are running on the latest vendor recommended images.
- 3- Upgrading status
- 4- Patches status
- 5- Recommendations:

A technical report from the bidder should be generated and sent to BDL as a result of the preventive maintenance tasks. This Report should include:

- Current health status of all products
- Any issues/ findings
- Recommendations to resolve any issues/findings
- In the case where any action was taken during the preventive, they should also be detailed in the report

Tasks/Actions	March	June	September	December
VMWare Products and systems health checking	X	X	X	X
VMware Updates status	X	X	X	X
VMware Patching Status	X	X	X	X
Preventive Maintenance report	X	X	X	

III. Support Program

- Bidder must ensure that BDL has access to VMware/Broadcom's Customer Support portal, and is able to open cases without having to engage the bidder, if they so choose. The bidder may, at times, be requested open cases on behalf of BDL.
- Bidder agrees to provide BDL with a maintenance and support SLA for 3 years. The latter should cover all VMware products. Support coverage should be 24/7 and should include the following means of assistance:
 - *Ticketing system:*
Bidder should have an automated ticketing system that BDL team can use it in order to open and submit tickets when needed. This system should be available 24/7 as part of the support system and to be used as a repository and a trace system of issues and technical support.
 - *Telephone / Video-Conference:*
Bidder should be readily on call for urgent cases with 24/7 coverage. Telephone / Video-Conference assistance includes unlimited problem-solving assistance and resolution.
 - *E-Mail:*
Support e-mail address that includes the bidder's relevant engineers is to be provided to BDL.
 - *On-Site Assistance:*

For support problems that cannot be resolved over the phone or Email or if specifically requested by BDL, Bidder will send a field service engineer out to BDL site to fix the problem. Bidder on-site service is available 24x7 including weekends and holidays.

- Preventive Maintenance visits are to be performed at the beginning of the month and coordinated with BDL.

➤ **Criticality and Bidder Response Time**

Criticality:

In the event of a problem, it is under BDL's discretion to define criticality of the problem. Criticality is defined as follows:

- Severity 1: Critical
 - Definition: Issue critically affects the primary business service, major application, or mission critical system. The system is unusable.
 - Response Time: immediate
- Severity 2: Moderate
 - The business service, major application, or system is moderately impacted, no data has been lost, and the business service, application, or system is still functioning.
- Severity 3: Non-disruptive
 - Non-critical issues, general questions, enhancement requests, or documentation issues.

Response Time is as detailed in the following table:

Priority	Telephone/E-Mail/Video-Conferencing Response Time	On-Site Response Time
Severity 1 (Critical)	Immediate	1 hour from service request time
Severity 2 (Moderate)	1-hour call back	Maximum 2-3 hours from service request time
Severity 3 (Non-disruptive)	4-hour call back	Maximum next day from service request time

➤ **Incidents submission and Escalation**

When technical support is needed, BDL will submit an incident resolution request to the Bidder's ticketing system

Bidder should have its own internal ticketing system, and should have the full support from VMWare in case BDL wants to open ticket with VMWare directly using BDL account or Bidder service.

➤ **System Patching**

Bidder support also keeps BDL Systems and Applications up to date with the latest patches and Maintenance release and applying the corrective patches when the systems needed and after BDL approval and confirmation. Patch management and update plan will be set by BDL and Bidder to be followed and implemented during the service contract duration.



مصرف لبنان
BANQUE DU LIBAN

➤ **BDL Responsibilities**

- It is the responsibility of BDL to provide all required software. Although Bidder might install and maintain software running in BDL environment, it is the BDL's responsibility to provide the software media, license keys, and to ensure the software legality.
- BDL will provide adequate working space, including, light, ventilation, and electric current and outlets, for the use of the maintenance on-site support personnel.
- BDL will permit access to the equipment which is to be maintained.
- BDL will be responsible for the additional cost of remedial maintenance of a system which has been modified by substitution and/or additions provided by a third party, and the system or machine failure was caused by the system modification.
- BDL is to assign and inform Bidder of primary and secondary contact persons responsible for communication with the Bidder.

Participant's Legal Name : **Date:** _____

Offer Number :

Procurement Subject :

TECHNICAL forms SIGNATURE	
Name of Authorized Signatory:	
Job Title:	
Signature and stamp:	
Date :	

_____ (1) _____ نهاية الملحق رقم



المُلْحِقُ رقم (2)

كتاب التَّعَهُد

FORM OF TENDER

..... المَوْضُوعُ: مَشْرُوع
..... ("اللتَّزَامُ")

..... أنا الموقـع أدناه
..... مقيم في
.....

أصرّح :

1. عن رغبتي في الإشتراك بـإسـتـراـجـ العـرـوـضـ المـتـعـلـقـ بـالـلـتـزـامـ، وأـصـرـحـ كـذـلـكـ بـأـنـيـ اـطـلـعـتـ عـلـىـ الشـرـوـطـ وـالـمـوـاـصـفـاتـ المـوـضـوـعـةـ لـالـلـتـزـامـ لـاـ سـيـماـ دـفـتـرـ الشـرـوـطـ وـلـائـةـ الشـرـوـطـ الفـنـيـةـ المـتـعـلـقـينـ بـالـمـوـضـوـعـ المـشـارـ إـلـيـهـ أـعـلـاهـ.
2. أـنـنـيـ قـمـتـ بـالـدـرـسـ المـفـصـلـ لـجـمـيعـ ظـرـوـفـ الـعـلـمـ وـلـحـظـتـ ذـلـكـ فـيـ وـضـعـ لـائـةـ الـأـسـعـارـ المـقـدـمـةـ مـنـيـ لـتـنـفـيـذـ الـلـتـزـامـ.

وـأـتـعـهـدـ فـيـ حـالـ إـرـسـاءـ الـلـتـزـامـ عـلـيـهـ:

1. أن أقوم بـتـنـفـيـذـ الـمـوـجـبـاتـ مـوـضـوـعـ الـلـتـزـامـ المـذـكـورـ بـالـمـدـدـةـ المـحـدـدـةـ وـفـقـاـ لـلـشـرـوـطـ المـفـرـوضـةـ وـلـلـمـوـاـصـفـاتـ المـطـلـوـبـةـ منـ قـبـلـ مـصـرـفـ لـبـانـ بـالـأـسـعـارـ الـأـفـرـادـيـةـ المـحـدـدـةـ منـ قـبـلـيـ فـيـ الـعـرـضـ بـدـوـنـ أـيـ تـعـدـيلـ لـأـيـةـ جـهـةـ كـانـتـ وـلـأـيـ سـبـبـ كـانـ بـإـسـتـثـنـاءـ ماـ قـدـ يـنـصـ عـلـيـهـ الـعـقـدـ الـذـيـ سـأـوـقـهـ مـعـ مـصـرـفـ لـبـانـ.
2. أن أـنـجـزـ بـصـدـقـ وـاسـتـقـامـةـ وـعـلـىـ كـامـلـ مـسـؤـولـيـتـيـ لـحـسـابـ مـصـرـفـ لـبـانـ الـلـتـزـامـ المـطـلـوبـ وـأـقـرـ بـأـيـ أـلـتـزـامـ دـوـنـ أـيـ قـيـدـ أـوـ تـحـفـظـ بـالـشـرـوـطـ الـعـامـةـ وـالـخـاصـةـ الـعـائـدـ لـالـلـتـزـامـ وـبـالـمـوـاـصـفـاتـ وـبـالـأـسـعـارـ المـقـدـمـةـ مـنـ قـبـلـيـ وـبـمـسـتـدـاتـ الـلـتـزـامـ وـلـاـ يـحـقـ لـيـ الـإـدـعـاءـ بـالـجـهـلـ.

التـارـيـخـ
خـتـمـ وـتـوـقـيـعـ الـعـارـضـ

طـابـعـ مـالـيـ
1000000/لـ.لـ



الملحق رقم (3)
تصريح النزاهة⁶

عنوان التلزيم:

الجهة المتعاقدة:

اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة:

إسم الشركة:

نحن الموقعون أدناه نؤكّد ما يلي:

1. ليس لنا، أو لموظفيها، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذا التلزيم.
 2. سنقوم بإبلاغ هيئة الشفاء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.
 3. لم ولن نقوم، ولا أيّ من موظفيها، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بمارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو مُعرقلة في ما يخص عرضنا أو اقتراحنا.
 4. لم نقدم، ولا أيّ من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأيّ كان.
 5. في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن تكون مؤهلين للمشاركة في أي تلزيم عمومي أيّ كان موضوعه ونقبل سلفاً بأي تدبّر إقصاء يُؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعه بشأنه.
- إن أي معلومات كاذبة تُعرضنا لللاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ: _____
الختام والتوقع

⁶ - يرفق هذا التصريح بالعرض

المُلْحَقُ رقم (4)

نماذج کتاب ضمان

جانب مصرف لپنان

الموضوع: كتاب ضمان لصالحكم بناء للأمر السيد

جدية اشتراك الامر
يضمن حسن قيام الامر بتعهدهاته
ضمان تسديد الامر للسلفة

في العقد المتعلق بمشروع إن مصرف مركزه الممثل بالسيد الموقع عنه أدناه وذلك بصفته وبناء للأمر السيد (أو السادة أو الشركة.....)، يتعهد بصورة نهائية غير قابلة للنقض أو للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً بالدولار الأميركي أو بالليرة اللبنانية تبعاً لكيفية التسديد المفصلة في العقد دون أي قيد أو شرط أي مبلغ تطالبونه به حتى حدود (Fresh US Dollar) وذلك عند أول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان أسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي إرتباط أو عقد بينكم وبين الأمر السيد (أو السادة أو الشركة.....) وبأنه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الأحوال ولا في أي وقت كان ان يتذرع بأي سبب مهما كان نوعه أو شأنه أو أن يدللي بأية دفوع من أجل الإمتناع أو تأجيل تأدية أي مبلغ قد تطالبوننا به بالاستناد إلى كتاب الضمان هذا. كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة او في الاعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم أو عن اي مسؤول لديكم، أو حتى ان يقبل أي اعتراض قد يصدر عن السيد (أو السادة أو الشركة.....) أو عن غيره أو غيره أو غيرها) بشأن دفع المبلغ إليكم بناء لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً إلى أن تعيده إلينا أو إلى أن تبلغونا خطياً إعفاءنا منه.

إن كل قيمة تدفع من مصرفنا بالإستناد إلى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخضع المبلغ الأقصى المحدد فيه بذات المقدار. يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان. وتتفيداً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل إقامة في مركز مؤسستنا في

المكان والتاريخ
الصفة
الإسم
التوقيع
ختم المصرف



مَسْرُفُ لَبَّانُ
BANQUE DU LIBAN

الملحق رقم (5)
لوائح الأسعار والكشف بالكميات

ملاحظة: يطلب تعبئة لائحة الأسعار في الملحق رقم (5) فقط عند إيرادها في الغلاف رقم (2) المالي ويجب أن تترك فارغة عند إرفاقها في الغلاف رقم (1) المتضمن الوثائق والمستندات الإدارية والتقنية وفي حال تم تعبئة لائحة الأسعار وإيرادها في الغلاف رقم (1) يعتبر العرض ملغى حكماً.
يرجى تعبئة الجداول التالية:

Pricing Table 1: BDL VMWare Licenses Renewals and Subscriptions

BDL VMware Licenses					
SKU	Qty	Description	Subscription Years	Total yearly Price USD	Total Yearly Price + VAT - USD
Totals					
Total (TTC) In Writing (TVA Included):					

Pricing Table 2: BDL Virtual Private Cloud Upgrade/Implement

Implementation of VCF and other Modules				
#	Task Short Name	Unit price – USD	Total Price – USD	Total Price + VAT - USD
Totals				
TOTAL (TTC) in Wording (TVA Included):				



Full Pricing Summary Tables:

Table 1: BDL VMWare Licenses Renewals and Subscriptions

Years	Total Price USD	Total Price + VAT USD
Year 1		
Year 2		
Year 3		
Year 4		
Year 5		
	Total	
Grand Total (TTC) in wording (TVA Included):		

Table 2: BDL Virtual Private Cloud Implementation/Upgrade

Task	Total Price USD	Total Price + VAT USD
BDL Private Cloud Implementation/Upgrade		
	Total	
Grand Total (TTC) in wording (TVA Included):		

Table 3: BDL Technical Support

Years	Total Price USD	Total Price + VAT USD
Year 1		
Year 2		
Year 3		
	Total	
Grand Total (TTC) in wording (TVA Included):		

Pricing Summary Table: Discounted

Table #	Description	Total Price+VAT USD (before Discount)	Total Price + VAT USD (after Discount)
1	BDL VMWare Licenses Renewals and Subscriptions		
	Year 1		
	Year 2		
	Year 3		
	Year 4		
	Year 5		
Five Years Total Cost			
2	BDL Virtual Private Cloud Upgrade/Implement		
	Implementation Total Cost		
3	BDL Technical Support		
	Year 1		



مصرف لبنان
BANQUE DU LIBAN

Table #	Description	Total Price+VAT USD (before Discount)	Total Price + VAT USD (after Discount)
	Year 2		
	Year 3		
Three Years Support Total Cost			
Grand Total (TTC) in wording (TVA Included):			

Participant's Name : **Date:** _____

Offer Number :

Procurement Subject :

Financial offer forms SIGNATURE	
Name of Authorized Signatory:	
Job Title:	
Signature and stamp:	
Date:	



المُلْحِقُ رقم (6) تحليل الأسعار

-1 في المرحلة الأولى يتم تقييم الشروط التقنية والفنية بحسب ما نص عليه الملحق رقم (1) ووفقاً لجدول الـ **Technical Evaluation**. ان الاستحصال على علامة دون 70/100 ستؤدي إلى اعتبار العارض مرفوض تقنياً وغير مؤهل للمرحلة الثانية.

-2 في المرحلة الثانية، يتم وضع العلامات وفقاً لجدول الـ **Commercial Evaluation**

-3 يسند الترتيب بعد تحليل الأسعار إلى العرض الأفضل نتائج الإستحصال على أعلى علامة بموجب معادلة نسبية بين العرض التقني والعرض المالي. على الشكل التالي:

- **العرض التقني 60%:** أي إعطاء نسبة كاملة 60% للعرض المستحصل على أعلى علامة في التقييم التقني، بحيث تستحصل باقي العروض المقبولة على نسبة محتسبة من الـ 60% بحسب الجدول التالي.
- **العرض المالي 40%:** أي إعطاء نسبة كاملة 40% للعرض المستحصل على أعلى علامة في التقييم المالي بحيث تستحصل باقي العروض المقبولة على نسبة محتسبة من الـ 40%， بحسب الجدول التالي.

Technical Evaluation Grading

#	Description	Grade
1	Company History with VMware by Broadcom: (25 points)	
	5 Years or less history with VMware by Broadcom “Formerly VMware” including successful projects	13
	6 years or more history with VMware by Broadcom “Formerly VMware”, including successful projects	25
2	Partnership Level with VMware by Broadcom (20 points)	
	Select partnership level	10
	Premier partner or higher with VMware by Broadcom	20
3	Team Certification and CV's (25 points)	
	5 team members or less with relevant certifications	13
	6 team members or more with relevant certifications	25
4	Company References – Similar projects execution (20 points)	
	Execute less than 3 similar projects in three different companies, similar size to BDL	10
	Execute more than 4 similar projects in Four different companies, similar size to BDL	20
5	Local vs. global supplier (10 points)	
	Global Supplier (outside Lebanon)	5
	Local Supplier with Lebanese certified members	10
Totals		100

Commercial Evaluation

#	Description	Grade
1	The lowest commercial bid (after discount) receives a full grade of 100, the remaining bidders receive lower grades on a pro rata basis.	100
Totals		100



وثيقة رقم 1: كتاب تعهد بالإمثال

أنا الموقع أدناه، أتعهد، باسمي و/أو باسم الشخص المعنوي الذي أمثله، على مسؤوليتي الشخصية، وفي معرض تعاملني مع مصرف لبنان:

1. بأن ألتزم بأعلى معايير الأخلاق وقواعد حسن لسلوك.
2. بعدم ممارسة أي ضغوطات أو نفوذ أو أي ممارسات غير مشروعة، كعرض أو وعد بتقديم أي نوع من العمولة أو المنفعة الخاصة أو الهدايا بغض النظر عن قيمتها المادية، بشكل مباشر أو بواسطة شخص ثالث، على أي من العاملين لدى مصرف لبنان أو القائمين على إدارته.
3. بالإفصاح لمصرف لبنان عن وجود أو احتفال وجود أي تضارب بين مصالح مصرف لبنان وبيني وأو بين مصالح الشخص المعنوي الذي أمثله وأي من العاملين لديه أو القائمين على إدارته قبل بدء التعامل أو التعاقد مع مصرف لبنان.
4. بالإفصاح لمصرف لبنان، فوراً، لدى اكتشاف أي تضارب بين المصالح المذكورة وذلك خلال فترة التعامل/التعاقد المنوه عنه أعلاه.

وأقر، باسمي و/أو باسم الشخص المعنوي الذي أمثله، على مسؤوليتي الشخصية، وفي معرض تعاملني مع مصرف لبنان، بأنني أخذت علمأً أن القيام وأ/أو محاولة القيام، بشكل مباشر أو غير مباشر، بأي من الأعمال غير المشروعة المشار إليها أعلاه أو بآلية أعمال أو ممارسات مخالفة للقوانين والأنظمة المرعية قد تنتج عنها تبعات قانونية منها وقف التعامل وأ/أو فسخ العقد الموقّع مع مصرف لبنان على مسؤوليتي الشخصية وأ/أو مسؤولية الشخص المعنوي الذي أمثله، مع احتفاظ مصرف لبنان بحقه في مقاضاتي ومطالباتي بالتعويضات القانونية.

كما أصرح وأقر على مسؤوليتي الشخصية:

- بأنه لا توجد أي صلة قرابة، حتى الدرجة الرابعة، تجمع بيني وأو بين أي من العاملين لدى الشخص المعنوي الذي أمثله أو القائمين على إدارته وبين أي من العاملين لدى مصرف لبنان أو القائمين على إدارته.
- بأن صلة قرابة، حتى الدرجة الرابعة، تجمع بيني وأو بين أي من العاملين لدى الشخص المعنوي الذي أمثله أو القائمين على إدارته، وبين أي من العاملين لدى مصرف لبنان أو القائمين على إدارته، وذلك وفقاً للتفصيل التالي:
- ◀ طبيعة صلة القرابة:

◀ أسماء طرفي صلة القرابة:

التوقيع

...../...../.....
بeyrouth, في/...../.....



المُلْحِق رقم (7)

وثيقة رقم 2: استماراة الامتثال للعميل
Customer Compliance Form

استماراة "KYC - 00"

	اسم العميل Customer's Full Name
	"KYC - 01" عدد الاستمارات المرفقة باستماراة الامتثال الحاضرة Number of "KYC-01" Forms attached to this Compliance Form
	"KYC - 02" عدد الاستمارات المرفقة باستماراة الامتثال الحاضرة Number of "KYC-02" Forms attached to this Compliance Form

ارشادات تعبئة الاستماراة / Instructions for Completing the Form

1. في حال كان العميل شخصا طبيعيا، يرجى تعبئة الاستمارتين "KYC - 00" و "KYC - 02" فقط.

1- If the customer is an individual, kindly complete the "KYC-00" and "KYC-02" Forms only.

2. في حال كان العميل شخصا معنويا، يرجى تعبئة كل من:

2- If the customer is an entity, kindly complete the Forms below:

- استماراة "KYC - 00" - Form "KYC - 00"

- استماراة "KYC - 01" للعميل - Customer Form "KYC - 01"

- استماراة "KYC - 02" لكل شخص طبيعي مفوض بالتوقيع عن العميل و/أو عن أي صاحب حق إقتصادي*.
- "KYC - 02" Form for each individual authorized to sign on behalf of the customer and/or any beneficial owner*.

- استماراة "KYC - 02" لكل شخص طبيعي يعتبر صاحب حق اقتصادي (للعميل و/أو لصاحب حق إقتصادي).

- "KYC - 02" Form for each individual considered as the beneficial owner (of the customer and/or a beneficial owner).

- استماراة "KYC - 01" لكل شخص معنوي يعتبر صاحب حق اقتصادي (للعميل و/أو لصاحب حق إقتصادي).

- "KYC-01" Form for each entity considered as the beneficial owner (of the customer and/or a beneficial owner).



مَرْفُ لِبَنَانُ
BANQUE DU LIBAN

* يعتبر صاحب حق اقتصادي، لغايات تعبئة هذه الاستمارة، أي شخص طبيعي أو معنوي يملك ما يوازي أو يزيد عن 20% من رأس المال الشخص المعنوي.

* For the purpose of completing this Form, a beneficial owner shall be any individual or entity holding 20% or more of the entity's capital.

3. يجب أن تكون المعلومات كافة المقدمة إلى مصرف لبنان صحيحة وتعكس الوضع الحقيقي بالنسبة للشخص الطبيعي وأو المعنوي وأن تكون المستندات كافة صادرة عن الجهة المخولة بإصدارها قانوناً أو نظاماً، على أن يتم إبلاغ مصرف لبنان، فوراً وخطياً، بأي تعديل يطرأ على المستندات المذكورة، سيما في حال لم يعد مضمون أي من هذه المستندات يعكس الوضع الحالي بالنسبة للشخص الطبيعي وأو المعنوي.

3- All the information provided to Banque du Liban must be accurate and must reflect the real situation of the individual and/or entity. All the documents must be issued by the authority specifically empowered to do so by law and by regulations, provided Banque du Liban is promptly notified, in writing, of any amendment to these documents, in particular if their contents cease to reflect the current situation of the individual and/or entity.

← للاستفسار عن كيفية تعبئة أية استمارة، تراجع وحدة الامتثال لدى مصرف لبنان على الرقم: 01/750000 (مقسم 6521).

→ For further information on completing any Form, please contact the BDL Compliance Unit on: 01/750000 (extension 6521).



المُلْحِق رقم (7)

وثيقة رقم 3: استمارة الامتثال للأشخاص المعنويين
Entity Compliance Form

<input type="checkbox"/> صاحب حق اقتصادي Beneficial Owner	<input type="checkbox"/> العميل Customer	<input type="checkbox"/> _____	استمارة "KYC - 01" رقم: "KYC - 01" Form No:
--------------------------------------------------------------	---------------------------------------------	--------------------------------	------------------------------------------------

معلومات عن الشخص المعنوي: **Information about the Entity**

الاسم القانوني Legal name	
الشكل القانوني Legal form	
نشاط الشركة بالتفصيل Detailed activity of the company	

العنوان الفعلي: **Effective Address**

البلد Country	المحافظة Mouhafaza	القضاء Caza
المنطقة Region	الشارع Street	
البنية Building	الطابق Floor	

بيانات الاتصال: **Contact Information**

رقم الهاتف Telephone number	رقم الفاكس Fax number
الموقع الرسمي على شبكة الانترنت Official website	البريد الالكتروني E-mail

الخدمات/السلع المقدمة إلى مصرف لبنان Services/goods provided to Banque du Liban

الاسم الثلاثي للمفوضين بالتوقيع Full Name of Authorized Signatories



مَرْكَزُ الْبَلَادِ
BANQUE DU LIBAN

اصحاح الحق الاقتصادي (أي شخص طبيعي أو معنوي يملك ما يوازي أو يزيد عن 20% من رأس المال الشخص المعنوي)

Beneficial Owners (any individual or entity holding 20% or more of the entity's capital)

نسبة الملكية Ownership Percentage	اسم الشخص الطبيعي/المعنوي Individual/Entity's Name	الرقم Nb
		.1
		.2
		.3
		.4
		.5

*راجع المستندات الإلزامية الواجب إرفاقها بالاستماراة الحاضرة وفقاً لـ Annex 1.

* Refer to the mandatory documents that must be attached to this Form, as per Annex 1.

	الاسم الثلاثي للمفوض بالتوقيع Full Name of Authorized Signatory
	التاريخ Date
	التوقيع Signature



Annex 1

1. الشخص المعنوي Entity					
شركة مؤسسة وفقاً للقوانين اللبنانية Company established pursuant to the Lebanese laws	فرع لشركة مؤسسة وفقاً لقوانين أجنبية Subsidiary of a company established pursuant to foreign laws	شركة مؤسسة وفقاً لقوانين أجنبية Company established pursuant to foreign laws	جمعية مؤسسة وفقاً لقانون الجمعيات تاريخ 3/8/1909 Association established pursuant to the Law on Associations of 3 August 1909	شخص معنوي غير شركة أو جمعية Entity other than company or association	
شهادة تسجيل في السجل التجاري Certificate of registration in the Trade Register	إفادة تسجيل صادرة عن وزارة الاقتصاد Certificate of registration issued by the Ministry of Economy	شهادة تسجيل في السجل التجاري أو ما يوازيها Certificate of registration in the Trade Register, or any equivalent	بيان علم وخبر صادر عن وزارة الداخلية والبلديات Registration Notice issued by the Ministry of Interior and Municipalities	مستند صادر عن جهات رسمية مثبت ل الهوية الشخصية المعنوي Document issued by official authorities, evidencing the entity's identity	بالنسبة للشخص المعنوي Concerning the entity
صورة عن النظام الأساسي للشركة الأم وتعديلاته Copy of the Company's bylaws and amendments thereto	صورة عن النظام الأساسي للشركة الأم وتعديلاته Copy of the Parent Company's bylaws and amendments thereto	صورة عن النظام الأساسي للشركة الأم وتعديلاته Copy of the Company's bylaws and amendments thereto	صورة عن النظام الأساسي للجمعية وتعديلاته Copy of the Association's bylaws and amendments thereto		
<p>- إفادة صادرة عن وزارة المالية اللبنانية (أو الجهة المعنية بالنسبة للشخص غير المقيم) تبيّن الرقم الضريبي</p> <p>- Certificate issued by the Lebanese Ministry of Finance (or the concerned authority regarding non-resident persons) indicating the Tax Identification Number (TIN)</p>					
إذاعة تجارية لا يعود تاريخها إلى أكثر من ثلاثة أشهر تبيّن المفوض/المفوضين بالتوقيع عن الشركة Circular issued within the last three months, indicating the Company's authorized signatory(ies)	قرار تعين ممثل لفرع الشركة الأجنبية موقع ومصادق عليه وفقاً للأصول Duly signed and approved decision regarding the appointment of a representative for the foreign company's subsidiary	إذاعة تجارية حديثة، أو ما يوازيها، تبيّن المفوض/المفوضين بالتوقيع عن الشركة Recent Circular or an equivalent, indicating the Company's authorized signatory (ies)	صورة عن هوية/جواز سفر ممثل الجمعية Copy of the ID card/passport of the association's representative	مستند يتضمن، على الأقل، كيفية اتخاذ القرارات وصلاحيات القيمين على إدارة الشخص المعنوي وأو نسخة/مستخرج عن قرار متّخذ وفقاً للأصول بتعيين ممثل للشخص المعنوي والصلاحيات المفوضة له Document showing, at	بالنسبة للقائمين على إدارة الشخص المعنوي Concerning the entity's managers



				least, the decision-making process and the prerogatives of the entity's managers and/or a copy/extract of a duly taken decision regarding the appointment of the entity's representative and his/her prerogatives	
صورة عن هوية/جواز سفر المفوض/المفوضين بالتوقيع عن الشركة Copy of the ID card/passport of the Company's authorized signatory (ies)	صورة عن هوية/جواز سفر ممثل فرع الشركة الأجنبية Copy of the ID card/passport of the representative of the foreign company's subsidiary	صورة عن جواز سفر المفوض/المفوضين بالتوقيع عن الشركة Copy of the passport of the Company's authorized signatory (ies)		صورة عن هوية/جواز سفر ممثل الشخص المعنوي Copy of the ID card/passport of the entity's representative	
صورة عن هوية/جواز سفر كل مالك صاحب الحق الاقتصادي أو البيانات المشار إليها أعلاه في حال كان أحد المالك صاحب الحق الاقتصادي شخصاً معنواً Copy of the ID card/passport of each beneficial owner holding shares or the above-mentioned information if any of the beneficial owners holding shares is an entity	صورة عن هوية/جواز سفر كل من المؤسسين أو البيانات المشار إليها أعلاه في حال كان أحد المؤسسين شخصاً معنواً Copy of the ID card/passport of each founder or the above-mentioned information if any of the founders is an entity	صورة عن هوية/جواز سفر كل مالك أو البيانات المشار إليها أعلاه في حال كان أحد المالكين شخصاً معنواً Copy of the ID card/passport of each shareholder or the above-mentioned information if any of the shareholders is an entity	بالنسبة لصاحب الحق الاقتصادي المالك في رأس المال الشخص المعنوي Concerning the Beneficial Owner with a share in the entity's capital	مستند رسمي يحدد هوية ونسبة ملكية كل شخص يملك أكثر من 20% في رأس المال الشخص المعنوي (بالنسبة لشركات الأموال المؤسسة وفقاً للقوانين اللبنانية، تقبل ورقة حضور آخر جمعية عمومية موقعة من قبل المساهمين الحاضرين أو من يمثلهم).	An official document that determines the identity and the ownership percentage of each person holding more than 20% of the entity's capital (for joint-stock companies established



pursuant to Lebanese laws, the attendance sheet of the last general assembly signed by the attending shareholders or their representatives may be submitted).

2. الشخص الطبيعي Individual

صورة عن هوية/جواز سفر (ما يثبت جنسية الشخص المعنى) Copy of ID card/passport (evidencing the nationality of the concerned individual)	مستندات تبيّن المعلومات التالية: - مكان وتاريخ الولادة - العنوان الكامل لمكان الإقامة - عنوان البريد الإلكتروني - رقم الهاتف - إفادة صادرة عن وزارة المالية اللبنانية (أو الجهة المعنية بالنسبة للشخص غير المقيم) تبيّن الرقم الضريبي Documents indicating: - The date and place of birth - The full residential address - The e-mail address - The telephone number - Certificate issued by the Lebanese Ministry of Finance (or the concerned authority regarding non-resident persons) indicating the Tax Identification Number (TIN)	العميل Customer السند الخططي الذي يخول من يمثل العميل اتخاذ هذه الصفة (مثلاً، أصل أو نسخة طبق الأصل عن وكالة)، مؤرخاً وموقاًعاً أمام موظف رسمي أو كاتب عدل أو ما يماثله وفقاً لقانون البلد حيث نظم السند، على أن يتم التأكد من تاريخ الصلاحية ومن الصلاحيات المعطاة للشخص الذي يمثل العميل بموجب السند المذكور.	الشخص الذي يمثل العميل Customer's representative
---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	--------------------------------------------------



المُلْحِقُ رقم (7)

وثيقة رقم 4: استماره الامتثال للأشخاص الطبيعيين
Individual Compliance Form

<input type="checkbox"/> صاحب حق اقتصادي Beneficial Owner		<input type="checkbox"/> مفوض بالتوقيع Authorized Signatory	استماره "KYC - 02" رقم: "KYC - 02" Form No:	
<u>بيانات شخصية:</u>				
		الشهرة Family Name	الاسم Name	
		اسم الام وشهرتها Mother's Name & Family Name	اسم الاب Father's Name	
الجنس Gender		تاريخ الولادة Date of Birth	مكان الولادة Place of Birth	
		جنسيات اخرى Other Nationalities	الجنسية Nationality	
<u>العنوان الفعلي:</u>				
	القضاء Caza	المحافظة Mouhafaza	البلد Country	
			الشارع Street	المنطقة Region
			الطابق Floor	البنية Building
<u>بيانات الاتصال:</u>				
		البريد الالكتروني E-mail	رقم الهاتف Telephone number	
<u>بيانات التعامل:</u>				
			الخدمات/السلع المقدمة إلى مصرف لبنان Services/goods provided to Banque du Liban	



مَرْفُ لَبَّانُ
BANQUE DU LIBAN

*راجع المستندات الإلزامية الواجب إرفاقها بالاستماراة الحاضرة وفقاً للـ 2 Annex .

* Refer to the mandatory documents that must be attached to this Form as per Annex 2.

	الاسم الثلاثي Full Name
	التاريخ Date
	التوقيع Signature



Annex 2

1. الشخص المعنوي Entity					
شركة موسسة وفقاً للقوانين اللبنانية Company established pursuant to the Lebanese Laws	فرع لشركة موسسة وفقاً لقوانين أجنبية Subsidiary of a company established pursuant to foreign laws	شركة موسسة وفقاً لقوانين أجنبية Company established pursuant to foreign laws	جامعة مؤسسة وفقاً لقانون الجمعيات تاريخ 3/8/1909 Association established pursuant to the Law on Associations of 3 August 1909	شخص معنوي غير شركة أو جمعية Entity other than company or association	
شهادة تسجيل في السجل التجاري Certificate of registration in the Trade Register	إفادة تسجيل صادرة عن وزارة الاقتصاد Certificate of registration issued by the Ministry of Economy	شهادة تسجيل في السجل التجاري أو ما يوازيها Certificate of registration in the Trade Register or any equivalent	بيان علم وخبر صادر عن وزارة الداخلية والبلديات Registration Notice issued by the Ministry of Interior and Municipalities	مستند صادر عن جهات رسمية مثبت ل الهوية الشخصية المعنوي Document issued by official authorities, evidencing the entity's identity	بالنسبة للشخص المعنوي Concerning the entity
صورة عن النظام الأساسي للشركة وتعديلاته Copy of the Company's bylaws and amendments thereto	صورة عن النظام الأساسي للشركة الأم وتعديلاته Copy of the Parent Company's bylaws and amendments thereto	صورة عن النظام الأساسي للجامعة وتعديلاته Copy of the Company's bylaws and amendments thereto	صورة عن النظام الأساسي للجامعة وتعديلاته Copy of the Association's bylaws and amendments thereto		- إفادة صادرة عن وزارة المالية اللبنانية (أو الجهة المعنية بالنسبة للشخص غير المقيم) تبيّن الرقم الضريبي - Certificate issued by the Lebanese Ministry of Finance (or the concerned authority regarding non-resident persons) indicating the Tax Identification Number (TIN)
إذاعة تجارية لا يعود تاريخها إلى أكثر من ثلاثة أشهر تبيّن المفوض/المفوضين بالتوقيع عن الشركة Circular issued within the last three months, indicating the Company's authorized signatory(ies)	قرار تعين ممثل لفرع الشركة الأجنبية موقع ومصادق عليه وفقاً للأصول Duly signed and approved decision regarding the appointment of a representative for the foreign company's subsidiary	إذاعة تجارية حديثة، أو ما يوازيها، تبيّن المفوض/المفوضين بالتوقيع عن الشركة Recent Circular or an equivalent, indicating the Company's authorized signatory (ies)	صورة عن هوية/جواز سفر ممثل الجمعية Copy of the ID card/passport of the association's representative	مستند يتضمن، على الأقل، كيفية اتخاذ القرارات وصلاحيات القيمين على إدارة الشخص المعنوي وأو نسخة/مستخرج عن قرار متّخذ وفقاً للأصول بتعيين ممثل للشخص المعنوي والصلاحيات المفوضة له Document showing, at	بالنسبة للقائمين على إدارة الشخص المعنوي Concerning the entity's managers



				least, the decision-making process and the prerogatives of the entity's managers and/or a copy/extract of a duly taken decision regarding the appointment of the entity's representative and his/her prerogatives	
صورة عن هوية/جواز سفر المفوض/المفوضين بالتوقيع عن الشركة	صورة عن هوية/جواز سفر ممثل فرع الشركة الأجنبية	صورة عن جواز سفر المفوض/المفوضين بالتوقيع عن الشركة	صورة عن جواز سفر ممثل الشخص المعنوي	صورة عن هوية/جواز سفر ممثل الشخص المعنوي	صورة عن هوية/جواز سفر كل مالك أو البيانات المشار إليها أعلاه في حال كان أحد المالكين شخصاً معنواً
Copy of the ID card/passport of the Company's authorized signatory (ies)	Copy of the ID card/passport of the representative of the foreign company's subsidiary	Copy of the passport of the Company's authorized signatory (ies)	Copy of the ID card/passport of the entity's representative	Copy of the ID card/passport of each beneficial owner holding shares or the above-mentioned information if any of the beneficial owners holding shares is an entity	Copy of the ID card/passport of each founder or the above-mentioned information if any of the founders is an entity
صورة عن هوية/جواز سفر كل مالك صاحب الحق الاقتصادي أو البيانات المشار إليها أعلاه في حال كان أحد المالك صاحب الحق الاقتصادي شخصاً معنواً	بالنسبة لصاحب الحق الاقتصادي المالك في رأس المال الشخص المعنوي	Concerning the Beneficial Owner holding shares in the entity's capital	مستند رسمي يحدد هوية ونسبة ملكية كل شخص يملك أكثر من 20% في رأس المال الشخص المعنوي (بالنسبة لشركات الأموال المؤسسة وفقاً للقوانين اللبنانية، تقبل ورقة حضور آخر جمعية عمومية موقعة من قبل المساهمين الحاضرين أو من يمثلهم).	Official document that determines the identity and the ownership percentage of each person holding more than 20% of the entity's capital (for joint-stock companies established pursuant	



to Lebanese laws, the attendance sheet of the last general assembly signed by the attending shareholders or their representatives may be submitted).

2. الشخص الطبيعي Individual		
صورة عن هوية/جواز سفر (ما يثبت جنسية الشخص المعنى) Copy of ID card/passport (evidencing the nationality of the concerned individual)	مستندات تبيّن المعلومات التالية: - مكان وتاريخ الولادة - العنوان الكامل لمكان الإقامة - عنوان البريد الإلكتروني - رقم الهاتف - إفادة صادرة عن وزارة المالية اللبنانية (أو الجهة المعنية بالنسبة للشخص غير المقيم) تبيّن الرقم الضريبي Documents indicating: - The date and place of birth - The full residential address - The e-mail address - The telephone number - Certificate issued by the Lebanese Ministry of Finance (or the concerned authority regarding non-resident persons) indicating the Tax Identification Number (TIN)	العميل Customer السند الخطي الذي يخول من يمثل العميل اتخاذ هذه الصفة (مثلاً، أصل أو نسخة طبق الأصل عن وكالة، مؤرخاً وموقاًعاً أمام موظف رسمي أو كاتب عدل أو ما يماثله وفقاً لقانون البلد حيث نظم السند، على أن يتم التأكد من تاريخ الصلاحية ومن الصلاحيات المعطاة للشخص الذي يمثل العميل بموجب السند المذكور. A written document authorizing the customer's representative to act in this capacity (i.e. an original or a duly certified copy of the proxy), dated and signed in the presence of a public officer or notary or the like, pursuant to the Law of the country where the said document was prepared, and provided the document validation date and the representative's powers are verified.

المُلْحَق رقم (7)

وثيقة رقم 5: تعهد بصحة المعلومات

..... أنا الموقع أدناه،.....

أتعهد، باسمي و/أو باسم الشخص المعنوي الذي أمتله، على مسؤوليتي الشخصية، وفي معرض تعامي مع مصرف لبنان:

1. بأن المستندات كافة المقدّمة إلى مصرف لبنان صحيحة وتعكس الوضع الحالي بالنسبة لي و/أو بالنسبة للشخص المعنوي الذي أمثاله وهي صادرة عن الجهة المخولة بإصدارها.
 2. بأن أبلغ مصرف لبنان، فوراً وخطياً، بأي تعديل يطرأ على المستندات المذكورة، سيماما في حال لم يعد مضمون أي من هذه المستندات يعكس الوضع الحالي بالنسبة لي و/أو بالنسبة للشخص المعنوي الذي أمثاله.

كما أفر، باسمي و/أو باسم الشخص المعنوي الذي أمته، على مسؤوليتي الشخصية، بأنني أخذت علمًا بأن أي مخالفة لأي من الالتزامات المحددة أعلاه، قد تنتج عنها تبعات قانونية منها وقف التعامل فوراً و/أو فسخ العقد الموقع مع مصرف لبنان على مسؤوليتي الشخصية و/أو مسؤولية الشخص المعنوي الذي أمته، مع احتفاظ مصرف لبنان بحقه في مقاضاتي ومطالبتي بالتعويضات القانونية.

الاسم الثالثي

التوقيع

بیروت، فی / / /



المُلْحِق رقم (7)

وثيقة رقم 6: بيان بصاحب الحق الاقتصادي

بيان بصاحب الحق الاقتصادي						الجمهورية اللبنانية
						وزارة المالية
						مديرية المالية العامة
						مديرية الورادات - ضريبة الدخل
						اسم المكلف:.....
						منطقة التكاليف:.....
<input checked="" type="checkbox"/> مؤسسة فردية أو مهنة حرة * <input type="checkbox"/> شركاء <input type="checkbox"/> مساهمون						
الرقم الضريبي (ندي وزارة المالية)	اسم صاحب الحق الاقتصادي	نسبة الأسماء أو الحصص المملوكة	الرقم الضريبي (ندي وزارة المالية)	الصفة	الاسم	
.....	١
.....	٢
.....	٣
.....	٤
.....	٥
.....	٦
.....	٧
.....	٨
.....	٩
.....	١٠
.....	١١
.....	١٢
.....	١٣
.....	١٤
.....	١٥
						المجموع العام
<p>- في حال لم يكن للشريك أو المساهم أو صاحب الحق الاقتصادي رقم ضريبي لدى وزارة المالية، الرجاء إيفاق نموذج تعرف شريك أو مساهم أو صاحب حق الاقتصادي م. ٢.</p> <p>- يذكر جميع الشركاء في شركات الأشخاص أو المحدودة المسؤولية، وتضم صفحة لو صفحات إضافية من هذا النموذج لاستيعاب جميع هؤلاء الشركاء.</p> <p>- يذكر جميع الشركاء المساهمين في الشركات المساهمة، عندما لا يتجاوز عددهم الخمسة عشر مساهمًا، وإذا تجاوز عددهم الخمسة عشر مساهمًا، فيتم هضم صفحة أو صفحات إضافية من هذا النموذج لتتوافق فقط المساهمين الذين تتجاوز حصصهم الواحد بالمائة من رأس مال الشركة.</p> <p>- يذكر في خط الصفحة، ورقة لشكل الشركة القانوني، إذا كان الشريك مفرضاً، موصياً، متضامناً، موصياً فاصل، أو موصياً تصرخ عنه الشركة، أو إذا كان المساهم يشغل منصب رئيس أو خصو مجلس الإدارة.</p> <p>أنا الموقّع أدناه أشهد بصحّة المعلومات التي ينطوي عليها هذا التصريح.</p>						
<p>..... رقمه الضريبي (في حال وجوده) اسم الموقع الصفة التوقيع في/...../..... الشهر العام السنة</p>						

* يتم ذكر الرقم الضريبي للشركة أو المؤسسة أو المهمة.

** تخصص لصاحب الحق الاقتصادي في مؤسسة فردية أو مهنة حرة.

ملاحظة: يملا هذا البيان ويضم إلى التصريح السنوي بنتائج الأعمال.



الملحق رقم (8)
نموذج عقد التأمين

هذا العقد هو للإطلاع فقط
وعلية يمنع منعاً باتاً تعبئة مسودة العقد تحت طائله استبعاد العارض عند فض العروض

عقد تأمين تجديد الرخص للأنظمة والبرامج المعلوماتية العاملة في مصرف لبنان والمعتمدة من قبل شركة VMWare وذلك لمدة خمس سنوات وتحديث البنية المعلوماتية BDL Virtual Private Cloud وتقديم الدعم التقني لمدة ثلاثة سنوات

في مركز مصرف لبنان

فيما بين :

الفريق الأول : مصرف لبنان الممثل بحاكمه بالإنابة – دكتور وسيم منصوري
المسمى في ما بعد "المصرف"

الفريق الثاني : شركة
المسجلة في السجل التجاري في بتاريخ تحت رقم
والمسئولة ب
المسمى في ما بعد "الملتزم"

لما كان "المصرف" يرغب بتلزيم أعمال تجديد الرخص للأنظمة والبرامج المعلوماتية العاملة في مصرف لبنان والمعتمدة من قبل شركة VMWare وذلك لمدة خمس سنوات وتحديث البنية المعلوماتية BDL Virtual Private Cloud وتقديم الدعم التقني لمدة ثلاثة سنوات وفقاً للشروط والمواصفات المنصوص عنها في العقد الحاضر (المسمى في ما بعد "الالتزام")،

ولما كان "الملتزم" متخصصاً وقد أبدى رغبته بتنفيذ "الالتزام" عن طريق تقديم عرض إلى "المصرف" بهذا الخصوص تاريخ مرفق ربطاً صورة عنه (المسمى في ما بعد "العرض")،

ولما كان "المصرف" قد وافق على العرض المقدم من "الملتزم" ،

لذلك ،
فقد اتفق الفريقان بالرضى والقبول المتبادلين على ما يلي :

المادة الأولى : تعتبر المقدمة أعلاه و"العرض" جزئين لا يتجزآن من العقد الحاضر.

المادة الثانية : يعتبر دفتر الشروط الحاضر لمشروع تلزيم والمستندات المرفقة به والموقعة من "الملتزم" وفقاً للأصول جزءاً لا يتجزأ من العقد الحاضر.

المادة الثالثة : في حال وجود تعارض بين مضمون المستندات المذكورة في المادة الثانية أعلاه، يؤخذ بمضمون العقد الحاضر الذي ينفرد في التطبيق على أي منها.

المادة الرابعة : يتعهد "الملتزم" بتنفيذ "الالتزام" على أكمل وجه وفقاً للشروط والمواصفات المتفق عليها والمفصلة في دفتر الشروط والمستندات المشار إليها في المادة الثانية أعلاه .

المادة الخامسة : حدّدت مدة تنفيذ "الالتزام" من تاريخ وتنتهي بتاريخ ضمناً (المسمى في ما بعد "مدة العقد").



المادة السادسة :

أ- حدد بدل "الالتزام" بمبلغ سنوي مقطوع قدره (.....) فقط لا غير) (المسمى في ما بعد "البدل") وفقاً لما يلي:

لا يحق "الملتزم" أن يطلب بأي زيادة على "البدل" لأي سبب كان مهما كان نوعه أو مصدره ولأية جهة كانت. يشمل "البدل" المصاريف والرسوم والضرائب كافة المرتبطة بتنفيذ "الالتزام" بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة ونفقات النقل والأجور والأتعاب والأعباء مهما كانت التي تستحق قبل وخلال "مدة العقد".

ب- يحدد "المصرف" "الملتزم" "البدل" نقداً بالليرة اللبنانية على أساس وفقاً لما يلي:

ج- يلتزم "الملتزم" في مهلة أقصاها أيام تبدأ اعتباراً من تاريخ توقيع العقد، بتقديم "المصرف"، كتاب ضمان مصريفي وفقاً للنموذج المرفق في دفتر الشروط يضمن حسن قيامه بتنفيذ موجباته موضوع العقد بمبلغ قدره 10% من قيمة البدل (كتاب ضمان حسن التنفيذ). يعاد كتاب ضمان حسن التنفيذ إلى "الملتزم" بعد مرور على انتهاء مدة العقد وبعد موافقة "المصرف" النهائية والخطية على حسن التنفيذ (الإسلام النهائي).

د- يمكن "المصرف" اجراء المعاشرة حكماً بين أي مبلغ يترتب "الملتزم" وبين أي مبلغ يترتب "المصرف".

هـ- يقوم "المصرف" بما يلزم لتأمين قبض "الملتزم" "البدل" نقداً بالليرة اللبنانية ودفعه واحدة من المصرف الذي قد يحول المبلغ إليه وذلك في حال الاتفاق على تسديد "البدل" بموجب تحويل مصريفي على الحساب المصرفي التالي:

IBAN:

L B | | | | | | |

المادة السابعة: يلتزم "الملتزم"، تحت طائلة عدم السماح لممثليه أو لأي من العاملين لديه أو المتعاقدين معه بالدخول إلى حرم "المصرف"، بالتقيد بالإجراءات الأمنية المتبعة لدى "المصرف" أو التي قد يطلبها "المصرف" خلال تنفيذ الموجبات المطلوبة بموجب العقد الحاضر لا سيما التعليمات التالية:

- إبراز أصل أوراق ثبوتية عائدة له إلى مكتب الإستقبال الموجود في مدخل كل مبني من مباني "المصرف" (بطاقة هوية، إخراج قيد فردي، جواز سفر، رخصة سوق، وثيقة إقامة الشخص الأجنبي) وذلك عند توقيع العقد الحاضر.
- الإستحصال على "بطاقة تعريف" من مكتب الإستقبال لدى "المصرف" مخصوصة فقط للتعريف بحاملها (المسماة في ما بعد "بطاقة التعريف").

- الإستحصال على "بطاقة دخول" من مكتب الإستقبال لدى "المصرف" نتيحة لحامليها الدخول إلى مناطق محددة في حرم "المصرف" (المسماة في ما بعد "بطاقة الدخول") وذلك بعد إبراز أصل أوراق ثبوتية و"بطاقة التعريف".
- إعادة تسليم "بطاقة الدخول" إلى "المصرف" عند الخروج من حرمه.
- إعادة تسليم "بطاقة التعريف" إلى "المصرف" عند انتهاء "مدة العقد".
- الإمتياز عن إدخال هواتف خلوية وكاميرات تصوير وأجهزة الكترونية على اختلافها إلى حرم "المصرف".

ويعود "المصرف" إتخاذ التدابير المناسبة بحق "الملتزم" في حال عدم تقييد هذا الأخير بالإجراءات المطلوبة أو بأي من التعليمات الواردة أعلاه أو في حال سوء استخدام "بطاقة التعريف" أو "بطاقة الدخول".

المادة الثامنة:

يلتزم "الملتزم" والعاملون لديه بكتمان السر المنشأ بقانون 3 أيلول 1956 ويشمل هذا الموجب جميع المعلومات التي قد يستحصلون عليها من "المصرف" أو قد يطلعون عليها بعرض قيامهم بتنفيذ الموجبات المطلوبة بموجب العقد الحاضر وعليهم أن



يحافظوا على هذه المعلومات بالعناية التي يحافظون بها على المعلومات السرية الخاصة بـ "الملتزم". يكون أيضاً "الملتزم" مسؤولاً تجاه "المصرف" عن المتعاقدين معه بكتمان السر الممنوه عنه أعلاه.

المادة التاسعة:

يتعهد "الملتزم" بالالتزام بشروط وتعاميم كل من وزارة البيئة ووزارة الداخلية والبلديات المتعلقة بالمعايير البيئية المنصوص عليها في قانون حماية البيئة والأنظمة التابعة لها سيماء، حيث ينطبق، مضمون كتابي وزير البيئة رقم 1318/ب تاريخ 15/05/2018 ووزير الداخلية والبلديات رقم 11780 تاريخ 24/07/2018 والذي يتمثل بما يلي:

- عدم رمي الزيوت المستعملة في شبكات الصرف الصحي أو الطبيعة أو في المجاري والأنهار منعاً لتلوث التربة والمياه السطحية والجوفية.
- عدم تسليم هذه الزيوت إلى جهات تموي حرقها أو استعمالها كوقود بديل مباشره دون أي معالجة، إلا للجهات الحاصلة على موافقة وزارة البيئة بهذا الخصوص.
- تسليم هذه الزيوت فقط إلى المؤسسات التي يقوم نشاطها على معالجة هذه الزيوت قبل تصريفها، على أن تكون هذه المؤسسات حاصلة على التراخيص القانونية الالازمة وتلتزم بالمعايير البيئية الموضوعة من قبل وزارة البيئة، وفقاً لمرسوم الالتزام البيئي للمنشآت رقم 8471/2012.

ويتعهد "الملتزم"، على كامل مسؤوليته ودون مراجعة "المصرف"، بالالتزام ومتابعة أي تعديل متعلق بالشروط البيئية أو بموضوع تدوير ومعالجة الزيوت قد يطرأ في المستقبل.

المادة العاشرة: تطبق القوانين والأنظمة اللبنانية المرعية في تقسير وتنفيذ العقد الحاضر. تكون محاكم بيروت هي المحاكم الصالحة للبت بأي نزاع قد ينشأ عن تقسير وتنفيذ العقد الحاضر.

المادة الحادية عشرة: يتخذ "الملتزم" في ما خص التبليغات وتنفيذ مضمون العقد الحاضر محل اقامة له على العنوان التالي:

.....

المادة الثانية عشرة: يخضع أي تعديل في مضمون العقد الحاضر لموافقة الفريقين الخطية والمسقبة.

المادة الثالثة عشرة: يلتزم "الملتزم" على كامل مسؤوليته بتأدبة رسم الطابع المالي المتوجب على العقد الحاضر ضمن المهلة المحددة قانوناً كما يلتزم بتأدبة رسم الطابع المالي على كل فاتورة مقدمة من قبله ومرتبطة بالعقد الحاضر.

المادة الرابعة عشرة: حرر العقد الحاضر في بيروت بتاريخ / / على نسختين أصليتين بيد كل فريق نسخة.

الفريق الأول

الفريق الثاني

مصرف لبنان

د. وسيم منصوري

.....



المُلْحِق رقم (9) Checklist

Please check the fields below with:

- Submitted Document (مستند مقدم)
 Document Not Submitted (مستند غير مقدم)

• **يرجى عدم تدوين اسم العارض على الغلاف الخارجي المنوي تقديمه وذلك تحت طائلة رفض العرض واعادته إلى العارض**
(يجب التقيد بأحكام المادة II-4 من دفتر الشروط)

المستندات المطلوبة من قبل مصرف لبنان		المستندات المقدمة من قبل العارض
		اسم العارض
		1. إذاعة تجارية
		2. شهادة تسجيل في السجل التجاري
		3. التفويض القانوني بالتوقيع عن العارض
		4. عقد الشراكة (Joint Venture) إن وجدت
		5. شهادة تسجيل العارض في الد - TVA
		6. شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية
		7. براءة ذمة صادرة عن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
		8. محضر اجتماع جمعية عمومية لمساهمين مع لائحة الحضور
		9. إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري
		10. كتاب تعهد بالامتثال
		11. بطاقة إنتساب العارض في أي من النقابات
		12. في حال كان العارض شركة أجنبية: • التفويض القانوني بالتوقيع
		• شهادة تسجيل شركته أو مؤسسته لدى المراجع المعنية في بلده
		• إفادة من وزارة الاقتصاد والتجارة اللبنانية تثبت انتسابه لأحكام قانون مقاطعة إسرائيل
		13. إفادة صادرة عن المحكمة المختصة تثبت ان العارض ليس في حالة افلال
		14. إفادة صادرة عن المحكمة المختصة تثبت ان العارض ليس في حالة تصفية
		15. مستند يحدد فيه العارض مكاناً لإقامته
		16. كتاب تعهد
		17. كتاب ضمان مصري
		18. دفتر الشروط الحاضر مختوماً وموقاً وفقاً للأصول
		19. لوائح الأسعار والكشف بالكميات مختومة وموقاً وفقاً للأصول غير متضمنة الأسعار
		20. لائحة الشروط التقنية والفنية
		21. لائحة ببعض زيان العارض ولمشاريع مماثلة
		22. سجل عدلي للمفوض بالتوقيع
		23. إفادة وزارة المالية تثبت إيقاع العارض بالإلتزامات الضريبية المتوجبة
		24. إفادة بلدية بتسديد الرسوم
		25. نسخ عن بطاقات التعريف (هوية/جواز سفر) لأي شخص يمثل العارض.
		26. نسخ عن بطاقات التعريف (هوية/جواز سفر) لأي صاحب حق إقتصادي.
		27. شهادة إنتساب صادرة عن غرفة التجارة والصناعة والزراعة
		28. شهادة الجودة الخاصة بالعارض (ISO).
		29. Catalogue- Brochure-....
		30. أي مستند إضافي، إن وجد (Any Other Document, if available)